شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكتبة الأزهرية

مخطوطة

التذهيب في شرح التهذيب

المؤلف

عبيدالله بن فضل الله (الخبيصي)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله ان احق اصل وفيه ان التاكيد اما وجوبا ان كان منكرا او استحسانا ان شك وقد ينزل
منزلة المنكر او الشاك فيوكد كقوله جاشقيق عارضا رمحه ان بني عمك فيهم رماح وقد
يوتى بها للتعجب نحو ان زيدا منطلق ولاستبعاد والخبر نحو ان زيدا منطلق وقد يوتى بها للتردد
اللفظ نحو ان قرب الدار خير من البعد وقد يوتى بها للدلالة على تعظيم الخبر هاهنا ومنه قوله
وانهم عندنا لمن المصطفين الاخيار وبهذه التقارير اندفع ما استشكل به على النحو على علماء العربية
وقالوا ان تقع في مواطن كثيرة تغير التاكيد فتخبروا واجابوا بالاجوبة وما قلناه هو احسن ما قيل
اهـ سم

شرح التذهيب لمتن التهذيب للخبيصي

انتقل بالشراء الشرعي الى فخر
الطلبة الشيخ عثمان ابو الصلاح بن المرحوم
الحاج امين في غرة رجب الفرد سنة ١٢٢٠

شرح التذهيب لمتن
التهذيب للامام عبد الله
الخبيصي رحمه الله تعالى ١٠٠

ح ١١ م ١١١١ هـ

انتقل بالشراء الشرعي الى
افقر الورى محمد بن عبد الله الخربوتلي
عفى عنهما في التاسع

ملكه من وضع يده المتان
محمد عبد القادر [illegible]
عبد القادر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم إن أحق ما يتزين بما عبارة عما هو أعم من الألفاظ والنقوش

وليست قاصرة على الألفاظ خلافا لما قاله ليس لان القرينة الثانية

ما يتزين بنثره منطق القافي والحاضر وينوه شأن بذكره صدور الكتب والدفاتر حمد الله جل جلاله على الأئمة المزهرة الرياض وشكره عم نواله على نوائب المثمرة الحياض الذي شرف

نوع

تعالى الشيخ عبيد الله ابن فضل
الله الحسيني قد رزقه الله السعادة
ورزقه الحي وزيادة لما رأيت
المختصر المسمى بالتهذيب المنسوب
الى أفضل المحققين وأكمل
المتأخرين جامع البيان والمعاني
سعد الملة والدين مسعود التفتازاني
سقى الله ثراه وجعل الجنة مثواه
كتابا مشتملا على أشرف مسائل
الرسالة الشمسية في تمهيد القواعد
المنطقية وكان المحصول على فهم
مسائله الصعبة في الاضطراب
والاضطرار لغاية الجار الفاظه
ونهاية الاختصار شرحه شرحا
يبين معضلاته ويفسر مشكلاته

خاليا

خاليا عن التطويل والاكثار سادية بها
الى الامال والافكار نوشحا بدعا
من آياته تعالى بالنفس القدسية
والفضايل الانسية وشرف آياته
السلطنة بحضرته السماوات
الملك والحكمة وعلمه ما يشاء وقفه
لتشييد قواعد الدين ورفع معالم
المعاني لاهل اليقين وخصه
باللطف القويم والخلق العظيم حيث
يشار اليه ما هذا الملك الكريم
وهو المولى السلطان الاعظم الخاقان
الاعدل الاكرم ناصب رايات
العدل والانصاف قامع آثار الظلم
والاعتساف محيي مآثر السنة النبوية
منفذ احكام الملة المصطفوية هو

الذي يعز الدين بالسيف واللسان
ويعضده بالحجة والبرهان دلالة على
صفحات الأيام آثار مجده له وسلطانه
وتهللت على وجنات الأيام أنوار
مكرمته واحسانه السلطان المطاع
المطيع للشرع الشريف غياث الحق والسلطنة
والدنيا والدين عبد اللطيف خلد
الله ملكه وسلطانه وأعلى
كلمته وشانه وأنصر جيوشه
وأعوانه في دولة دائمة وسلطنة
قائمة وقدر منيع وشأن رفيع
وسميته بالتذهيب في شرح
التهذيب راجيا من الله أن يكفيني
من مياه من قبوله بمنة الاقبال ويزيدني
من ملامح نظره بردا العز والجمال

قوله ملمات اي شرفت والصفحات جمع صفحة وهي من الوجه والسيف عرضه واضافتها للايام كلجين الماء العدل العدل والوجنات جمع وجنة بفتح الواو وقد تثلث ما ارتفع من لحم خد الانسان ووقيت الايام كصفحات الايام

قوله وتهللت اي اشرقت

قوله وسميته بالتذهيب الخ اي بالتذهيب الذي هو شرح التهذيب

قوله راجيا من الله الخ اي راجيا من الله ان يكفيني الخ

قوله من مياه من قبوله الخ استعارة تبعية شبه القبول بالماء بجامع الطهارة في كل والاستعارة تبعية في من

قوله ويزيدني من ملامح الخ اي يزيدني من ملامح نظره الخ

ان الله

قوله في المقصود اي بهذا يفيد ان المقدمة من المقصود لانه قال وها انا اشرع في المقصود فمعارض قوله بعد قبل الشروع في المقصود بعضا اي يفيد انها ليست من المقصود وجوابه ان قوله في المقصود يراد به اعم من المقصود بالذات اولا وقوله قبل الشروع في المقصود اي بالذات فتكون المقدمة مقصودة تبعا لا بالذات فهو

قوله ويسمونه اي ويسمون البعض من الكل وقوله مقدمة الشروع في العلم ويقال لها مقدمة العلم ايضا وقوله لتعريف العلم وهو الة قانونية الخ وقوله وبيان الحاجة اليه اي لانه يقع الخطأ في الذهن فاحتيج للمنطق وموضوعه المعلوم تارة التصديقية والتصورية وبعد هذا كله فقوله الله وليسمونه الخ يفيد ان مقدمة العلم الالفاظ الدالة على هذه الثلاثة ويكون قوله لتعريف اي للفظ دال على تعريف وكلام المصنف في التخليص يفيد انها اسم لما في هذه الثلاثة وقاله ان بين مقدمة العلم والكتاب التباين لان الاولى معان والثانية الفاظ وان الثانية طائفة من الكلام قدمت امام المقصود لارتباطها به وانتفاع به فسواء اشتملت على هذه الثلاثة ام لا وان الاولى عبارة عن معاني هذه الثلاثة فقط وهي مدلول الثانية ونفس الاولى عموم وخصوص مطلق فيجتمعان في ذكر الثلاثة وتنفرد مقدمة الكتاب بالخ قوله جامع التصغير في قوله للشيخان الخ واشتهر بين العلما

الاسنوية هذا الاسم

إن الله ولي التوفيق وبتحقيق الأمنية
حقيق وها أنا أشرع في المقصود
بعون الملك المعبود فأقول قد
جرت عادة أصحابنا الشافعية بأنه
يذكر قبل الشروع في المقصود
بعضا من الكلام ويسمونه مقدمة
الشروع في العلم كتعريف العلم
وبيان الحاجة اليه وموضوعه في
أجل ذلك صدر المصنف المختصر
لها فقال بعد الفراغ من الخطبة
مقدمة أي هذه مقدمة وهي
بكسر الدال ما خوذة من قدم لازما
بمعنى تقدم كما يقال مقدمة الجيش
للجماعة المتقدمة منه وقيل من قدم
متعديا لان معرفة الامور المشتملة

قوله وها انا اشرع الخ قيل اعتذار عما قيل كيف يقول ذلك مع ان الشروع في التصنيف حرام وأجيب بان الشروع في المقصود ليس حراما وفيه نظر لان الشروع في المقصود شروع في التصنيف فهو حرام ايضا

قوله قبل الشروع في المقصود بعضا الخ قيل اعتذار عما قيل كيف يقول ذلك مع ان الشروع في التصنيف حرام وأجيب بان الشروع في المقصود ليس حراما وفيه نظر لان الشروع في المقصود شروع في التصنيف فهو حرام ايضا

قوله ويسمونه مقدمة الشروع الخ قيل اعتذار عما قيل كيف يقول ذلك مع ان الشروع في التصنيف حرام وأجيب بان الشروع في المقصود ليس حراما وفيه نظر لان الشروع في المقصود شروع في التصنيف فهو حرام ايضا

قوله لتعريف العلم الخ قيل اعتذار عما قيل كيف يقول ذلك مع ان الشروع في التصنيف حرام وأجيب بان الشروع في المقصود ليس حراما وفيه نظر لان الشروع في المقصود شروع في التصنيف فهو حرام ايضا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليها المقدمة لتجعل الشارع ذا بصيرة
فكانها تقدمة على اقرانه وفيه
تطف وقبل هي بفتح الدال اسم
مفعول من المتعدي فان هذه
المباحث جعلت مقدمة على غيرها
وفيه ابهام خلاف المقصود لتاديه
فتح الدال الى ان تقديم هذه
المباحث بجعل جاعل لا باستحقاق
الذاتي وهو خلاف المقصود وبالجملة
المراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف
الشروع في مسايل العلم عليه
وهي مشتملة على بيان الحاجة الى
المنطق وتعريفه وموضوعه
وستعرف وجه توقف الشروع على
كل واحد من هذه الامور في موضعه

ولما كان

www.alukah.net

قوله ولما كان بيان الحاجة الخ جواب عن سوال تقديره حيث كانت المقدمة مشتملة على هذه الثلاثة المذكورة فقط فما
فايدة تقسيم العلم فاجاب بان بيان الحاجة الذي يتوقف عليه التعريف ويجب كون بيان الحاجة
منشا لتعريف المنطق اي مستلزما لتعريفه ان بيان الحاجة هو ان يتبين ان الناس يحتاجون الى المنطق لانه اي شيء وهو
الذي هو رفع الخطا اي فيحتاجون الى المنطق لانه رفع الخطا يكون ذلك الشيء وهو رفع الخطا غاية المنطق واذا علمنا
ان غاية المنطق رفع الخطا علمنا تعريف العلم بغايته لان التعريف يكون بالغاية ايضا فعلمت من ذلك ان بيان الحاجة ملزوم
لتعريف المنطق فلان تعريف المنطق يكون بالغاية فيقال هو علم يعصم عن الخطا واما تعريف المنطق فليس ملزوما لبيان الحاجة جواز
ان يعرف شيء اخر دون غايته فيحصل بذلك تعريف المنطق ولا يحصل بيان الحاجة لانه بيان الحاجة انما يكون بالغاية فظهر بيان
الحاجة اصل متضمن لتعريف المنطق واما وجه توقف بيان الحاجة على تقسيم العلم الى ضروري ونظري فلانه لولم يقسم الى
ذلك لتوهم ان كلهم ضروري وليس فيه نظري فلا حاجة الى المنطق فبين ان بعضه نظري والنظري يكتسب من الضروري فان
قلت ما وجه توقف بيان الحاجة على التقسيم الى التصور والتصديق قلت المقصود بيان الاحتياج الى علم المنطق
بتحصيل ما في الموصل الى التصور والتصديق ولو لم يبين الانقسام الى القسمين وان كل منها ضروري ونظري يكتسب من الضروري
جاز ان يكون المعلوم كلها تصورية فلا يحتاج الى القسم من المنطق الموصل
الى التصديقية اه

ولما كان بيان الحاجة المنساق الى
تعريف المنطق موقوفا على تقسيم
العلم الى قسميه شرع في التقسيم
فقال العلم وهو الادراك مطلقا
ان كان ادراعا للنسبة الحكمية
فتصديق ومعنى ادعان النسبة
ادراكها على وجه يطلق عليه اسم
التسليم والقبول والادراك على الوجه
المذكور يسمى حكما فالتصديق على
تعريفه هو الحكم فقط كما هو مذهب
الحكماء فيكون بسيطا لكن بشرط في
وجوده تحقق تصورات تصور
المحكوم عليه وتصور المحكوم به
وتصور النسبة الحكمية وانما قلنا
الادراك على الوجه المذكور هو الحكم

لان الحكم على ما ذكره القوم هو ادراك
ان النسبة واقعة او ليست بواقعة
ولا شك ان من ادرك النسبة الايجابية
على وجه يطلق عليه اسم التسليم فقد
ادرك انها واقعة وكذا من
ادرك النسبة السلبية على الوجه
المذكور فقد ادرك انها ليست
بواقعة فلما كان محصل ما ذكره
القوم راجعا الى الاذعان عبر عنه
المصنف بالاذعان اختصارا في العبارة
واثباتا للفرق بين ادراك النسبة
الذي هو من قبيل التصورات
وبين اذعان النسبة الذي هو من
قبيل التصديق باوضح وجه
واوجز وفان ادراك النسبة على وجه

يطلق

يطلق عليه اسم التسليم وادراك
النسبة فقط لا على هذا الوجه متغايرا
سيما في الجملة الخبرية المشكوكة فان
المغايرة هنا بلغت مبلغ الوضوح
لوجود ادراك النسبة فيها دون
اذعانها اذ الشاك في النسبة متردد
بين وقوعها أو لا وقوعها فقد حصل
له ادراك النسبة قطعا لكن لم تحصل
له اذعانها وعند متاخري المنطقيين
ان التصديق مركب والحكم اما ادراك
او فعل فان كان ادراكا فالتصديق
مركب من تصورات اربعة تصور
المحكوم عليه وتصور المحكوم به
وتصور النسبة الحكمية والتصور الذي
هو الحكم وانما وقع التصور موصوفا

بالحكم ومضافا الى سائر الاجزاء لان
تصور المحكوم عليه ليس بعينه هو
المحكوم عليه وكذا تصور المحكوم
به وتصور النسبة واما الادراك
الذي حصل لنا بعد تصورنا
الطرفين والنسبة فهو عين الحكم
ثم اذا فلنا جعل الحكم صفة فقبل
التصور الذي هو الحكم ثم اذا
حصل هذا الادراك حصل التصديق
ولم يتوقف على تصور ذلك الادراك
وان كان فعلا والفعل مغاير للادراك
اذ الادراك انفعال والفعل يغايره
فحينئذ يكون التصديق مركبا
من التصورات الثلاثة والحكم
واذا لم يكن الحكم ادراكا لم يكن

تصورا

تصورا لان التصور قسم من الادراك
وانتفاء المقسم يوجب انتفاء الاقسام
والا اي وان لم يكن العلم اذعانا
للنسبة فتصور ويقال له التصور الساذج
فادراك كل واحد من المحكوم عليه
وبه فقط تصور وكذا ادراكهما
مع بل نسبة او مع نسبة لما تقييدية
كالحيوان الناطق وغلام زيد واما
تامة غير خبرية كاضرب به او خبرية
مشكوكة فان كل ذلك من التصورات
الساذجة لعدم اذعان النسبة
فيه فان قلت التصور مقدم
على التصديق طبعا فلم اخره وضعا
قلت ان عنيت بتقديم التصور
على التصديق انه ذاته متقدمة على

التصديق فسلم لكنه غير مفيد
لان نقد ح التصديق هنا في
التعريف والتعريف ليس بحسب
الذات بل بحسب المفهوم التصديق
ممنوع لان القيود في مفهوم التصديق
وجودية وفي مفهوم التصور عدمية
وتصور الوجود سابق على تصور
العدم فاخر التصور في التعريف
لانه بحسب المفهوم وقدم في الاقسام
والاحكام لانها بحسب الذات لا يقال
النسبة كما تطلق على النسبة الحكمية
كذلك تطلق على النسبة الوصفية
والاضافية فتكون من الالفاظ المشتركة
وهي لا تستعمل في التعريفات لانا
نقول المشهور الكثير الاستعمال هو

وان عُرِّف بانه ادراك مفهوم بتقدم على مفهوم ح

الاول

الاول على ان الاذعان لا يتصور الا في
النسبة الحكمية فالقرينة مجوزة ،،
ويقصان اي التصور والتصديق
بالضرورة اي بحسب الضرورة
الى الضرورة وهي التي لم يتوقف
حصولها على نظر وكسب كتصور
الحرارة والبرودة وكالتصديق
بان النفي والاثبات لا يجتمعان ولا
يرتفعان والى الاكتساب بالنظر وهو
ما يخالف الضرورة كتصور المعقل
والانسان وكالتصديق بان العالم
حادث وانما كان تقسيم التصور ،،
والتصديق الى الضروري والكسبي
ضروريا لانهما لو لم ينقسما
اليهما لكان الجميع اما بديهيا او كسبيا

قوله بالقرينة المراد بالقرينة هنا القطع بالبطلان الاستدلال فح يصح قول الشريف
في الاستدلال على انقسامها لانها الخ هذا والاولى ان يراد بالقرينة البداهة فان
كلا من التصديق بان الكل اعظم من الجزء من غير كسب واستدلال وحصول بعض التصديقات كالتصورات كتصور العقل وبعض التصديقات كالتصديق بحدوث العالم
بالكسب والاستدلال الخ في لا حاجة الى الاستدلال الذي ذكره الشريف
بعد والا لما كان هذا الانقسام بديهيا اه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله والمراد بالمعقول الخ اعلم انه يدل على ان المعقول يشمل المحسوس بالحواس الظاهرة كالمسي والذوق مع ان ملاحظة ذلك غير ممكن اذ لا يجي نظر او كسب فلو قال المراد بالمعقول المعلوم لاخراج ما ذكر اذ المعلوم لا يشمله واعترض عليه بان المحسوس خارج بالمعقول من اول الامر من غير تاويل بما ذكر وبان عدم شمول المعلوم لذلك لا يتاتى الا على قول الاشعري من ان ادراك الحواس لا يجي علما بالتحقيق خلافا لما ذكر في العقايد ان من اسبابه العلم الحواس السليمة الظاهرة وحينئذ فالمراد بقولهم في تعريف العلم صحة حصول صورة الشي في العقل حصولها عنده سواء كان الحصول به بان كان هو الآلة في الادراك او كان الحصول بغيره وقد يقال ان الاعتراض الاخير لا يضر تقريره على الوجه المذكور لان هذا تعريف الفعل سلمنا فلم لا يقال انه مبني على كلام الاشعري او غيره من علما التوحيد بل تقرير ان تقول ان ابدال المعقول بالمعلوم لاخراج المحسوس لا يفيد لان المعلوم يشمل المحسوس عند الحكما فتعريف العلم المذكور شامل له كما تقدم او تدبر

والثاني باطل بقسميه فكذا المقدم
اما الملازمة فظاهرة واما بطلان
بطلان القسم الاول من التالي
فلاحتياجنا في بعض التصورات
والتصديقات الى كسب ونظر كما مر
واما بطلان القسم الثاني منه فلبداهة
بعض التصورات وبعض التصديقات
على ما مر وهو اي الاكتساب بالنظر
ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول
لكل احد من الحيوان والناطق المعلومين
لتحصيل الانسان المجهول وكل احد
من المذكورين المعلومين لتحصيل
النتيجة المجهولة والمراد بالمعقول
ههنا المعلوم فان العلم في هذا
الفن مفسر بحصول صورة الشي

قوله وهو اي الاكتساب بالنظر اعلم ان النظر لما كان قوليا فقط فيطلق على ترتيب امور معلومة يتوصل بها الى مجهول وعلى حركة النفس في المعقولات كما سيأتي النظر وعلى ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول فان قلت اذا كان النظر يطلق على الملاحظة فلم لم يعد ذلك التعريف عليه مع انه اقرب مذكور بل اعاده الى الاكتساب اجيب بان المصنف اختار ان النظر حركة النفس في المعقولات لا الملاحظة فلو اعاد ذلك التعريف على النظر لزم عليه التجوز عند المصنف وهذا هو الموافق لما في شرح الشمسية حيث قال ان النظر حقيقة هو حركة النفس في المعقولات امورا مرتبة ليتوصل بها الى تحصيل شي من تلك المعقولات ثم اطلق على الملاحظة لما بينهما من التلازم والذي في شرح المواقف انه النظر حقيقة هو الملاحظة وان اطلاقه على الحركة المذكورة مجاز لما بينهما من التلازم وان الحركة هي النظر حقيقة ثم اطلق على الحركة حقيقة لغوية وان كان مجازا عند اهل المنطق وهو حقيقة عرفية وحينئذ فعود الضمير على النظر اولى من عوده على الاكتساب لا يقال وذلك لان الاكتساب معناه حصول النظرية وهو غير الملاحظة التي هي توجه النفس الى الشي بلا ادراك والالتفات له اذ حصول الصورة غير ارتسامها مترتب على ذلك كما عينه اه

في العقل وقد يقع فيه اي في ذلك
الاكتساب الخطا لان الفكر ليس بصواب
دايما كيف وقد بينا نقض العقل بعضهم
بعضا بل الانسان الواحد ينا قض نفسه
فاحتجنا الى قانون عاصم عن الخطا
مفيد لطرق اكتساب النظريات من
الضروريات وذلك القانون هو
المنطق فعلم من هذا ان الناس
في اي شي يحتاجون الى المنطق وذلك
ببيان الحاجة المستلزم لتعريف العلم
برسمه اذ بعلم شيا ان الحاجة غاية
العلم والتعريف بالغاية رسم فلذا
ادرج المصنف التعريف في بيان الحاجة
كما سيجي والحاصل ان العلم
اما تصور ساذج او تصديق وكل واحد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من التصور والتصديق ينقسم بحسب
الضرورة الى الضروري والكسبي
والكسبي يستفاد من الضروري
بطريق الاكتساب وقد يقع في الاكتساب
الخطا لان الفكر ليس بصواب دايما
فاحتيج الى قانون يعصم عنه وهو
المنطق هذا تعريف المنطق
المندرج في بيان الحاجة وانما كان
المنطق قانونا لان مسايله قوانين
كلية منطبقة على الجزييات كما اذا علم
ان الموجبة الكلية تنعكس موجبة
جزيية علم ان كل انسان حيوان ينعكس
الى بعض الحيوان انسان وهكذا
نظايره فان قلت المنطق نفسه
ليس عاصما عن الخطا بل العاصم مراعاته

فكيف

فكيف يطلق العاصم عليه قلت
هذا الاطلاق مجازي وفيه من التاكيد
والمبالغة ما لايخفى وانما كان الشروع
في مسايل العلم موقوفا على بيان
الحاجة لان الشارع في العلم لولم يعرف
الغرض من العلم لكان طلبه عبثا
وعلى تعريف العلم لانه لولم يتصور
ذلك العلم اولا لما كان على بصيرة في
طلبه واذا تصوره برسمه حصل له
العلم الاجمالي بمسايل ذلك العلم حتى
ان كل مسيلة من هذا ترد عليه علم
انها منه ولما فرغ من بيان الحاجة
المنافي الى تعريف العلم برسمه شرع
في بيان موضوع العلم فقال
وموضوعه اي موضوع المنطق

العلم

المعلوم التصوري كالحيوان
والناطق مثلا والمعلوم التصديقي
كقولنا العالم متغير وكل متغير
حادث مثلا اى موضوع المنطق
هذان المعلومان لا مطلقا بل من
حيث ان ذلك المعلوم التصوري
يوصل الى مطلوب تصوري كالانسان
مثلا يسمى ذلك الموصل الى المطلوب
التصوري معرفا وقولا شارحا
او من حيث ان ذلك المعلوم التصديقي
يوصل الى مطلوب تصديقي كقولنا
العالم حادث مثلا فيسمى ذلك الموصل
الى المطلوب التصديقي حجة ودليلا
فالغرض المقصود الاصلي من هذا
الفن في الموصل الى التصور والتصديق

وانما كان

قوله من اعراضهما الذاتية الاعراض الذاتية هي التي تلحق الشيء لما هو هو اي لذاته كالتعجب اللاحق لذات الانسان او بواسطة امر خارج عنه مساو له كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب او لجزيه الاعم كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة انه حيوان عند المتاخرين قال السيد والحق اختصار العرض الذاتي في الاولين ويقابل الاعراض الذاتية الاعراض الغريبة وهي اللاحقة للشيء بواسطة امر خارج عنه اعم من العرضي او اخص منه او مباين له فالاول كالحركة العارضة الابيض بواسطة انه جسم وهو اعم من ابيض الذي هو الضاحك اللاحق للحيوان انه انسان والثالث كالحرارة العارضة للماء بواسطة النار وسمي البحث فيها حملها على الشيء او على اجزايه او على انواعه او على اعراضه الذاتية او على انواعها وقد ذكر انه الاشكلة اخر الكتاب اهـ

١٥٥

وانما كان المعلوم التصوري والتصديقي
موضوع المنطق لانه يبحث في المنطق
عن اعراضهما الذاتية وما يبحث
في العلم عن اعراضه الذاتية فهو
موضوع العلم وانما قلنا يبحث في
المنطق عن الاعراض الذاتية
للمعلوم التصوري والتصديقي لان
المنطقي يبحث عنهما من حيث الايصال
الى مجهول تصوري او تصديقي كما
مر وتلك الحيثية عارضة للمعلومين
المذكورين ووجه توقف الشروع
على موضوع العلم ان العلوم لا تتميز
زيادة تميز الا بتمايز الموضوعات
فان علم الفقه مثلا انما امتاز عن
علم اصول الفقه لان موضوعهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

متمايزان فموضوع الفقه افعال
المكلفين لان الفقيه يبحث عنها
من حيث الحل والحرمة والصحة
والفساد وموضوع الاصول الادلة
السمعية لان الاصولي يبحث عنها
من حيث استنباط الاحكام الشرعية
منها فلو لم يعلم الشارع ان موضوع
العلم اي شيء هو لم يتميز العلم
المطلوب عنده زيادة تميز ولم يكن
له في طلبه زيادة بصيرة **فصل**
في تعريف الدلالات الثلاث واحكامها
وهو حقيق بالتقديم بعد الفراغ
من المقدمة لانحصار نظر المنطقي
في مفهوم الموصل وتوقف افادة
المعاني واستفادتها على الالفاظ وكون

الالفاظ منظورا فيها من حيث انها
دلايل المعاني فلذا قدم الكلام في
الدلالة فقال **دلالة اللفظ على تمام**
ما وضع اللفظ **له مطابقة** لتطابق
اللفظ والمعنى كدلالة الانسان على
الحيوان الناطق فالدلالة كون الشيء
بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء
اخر والوضع جعل الشيء بازاء اخر
بحيث اذا فهم الاول فهم الثاني **ودلالته**
على جزيه اي جزء المعنى الموضوع
له **تضمن** لكون الجزء في ضمن المعنى
الموضوع له كدلالة الانسان على
الحيوان او الناطق **ودلالته على**
الخارج عن المعنى الموضوع له
التزام لكون الخارج لازما للمعنى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الموضوع له كدلالة الانسان على قابل
صنعة الكتابة فان القابلية المذكورة
خارجة عن المعنى الموضوع له
لكنها لازمة له هكذا وقع في كتب
القوم وفيه بحث لان القابلية
المذكورة لا تصلح مثالا للمدلول
الالتزامي اذ لا يلزم من تصور معنى
الانسان تصورها على ما لا يخفى ويمكن
ان يجاب عنه بان اللزوم بين
الانسان والقابلية المذكورة هو
اللزوم البين بالمعنى الاعم وهو ان
لا يكون تصور الملزوم فقط كافيا
في جزم العقل باللزوم بين اللازم
والملزوم بل لابد فيه من تصورهما
حتى يحصل جزم العقل باللزوم

بينهما

بينهما واللزوم بهذا المعنى بين المعنى
الموضوع له وبين القابلية المذكورة
ظاهر لا مرية فيه فان العقل بمجرد
تصور الانسان والقابلية المذكورة لم
يتوقف في اللزوم بينهما واعلم
ان الجواب حسن الا انه
يوجب اعتبار اللزوم بالمعنى الاعم
في الدلالة الالتزامية لكنه مختلف
فيه بل المحققون على ان هذا اللزوم
غير معتبر والمعتبر هو اللزوم البين
بالمعنى الاخص وهو الذي يكفي فيه
تصور الملزوم فقط في جزم العقل
باللزوم فالصواب ان يمثل بزوجية
الاثنين وهذا البحث وان كان
مناقشة في المثال وهو ليس بداب

الطلاب اذ يكفي في التمثيل الغرض
سواء طابق الواقع او لا لكن غرضنا
من ايراده التنبيه على ان المعتبر
في الدلالة اي لزوم ثم الدلالة
الالتزامية لما كانت دلالة اللفظ على
الخارج واللفظ لا يدل على كل خارج
ولا لزوم ان يكون لكل لفظ موضوع
لمعنى دال على معان غير متناهية
وهو باطل فلا بد للدلالة على
الخارج من شرط اشار اليه بقوله
ولا بد في الدلالة الالتزامية
من اللزوم بين معنى اللفظ +
والخارج اما عقلا كاللزوم بين
الاثنين والزوجية فانه بحسب
العقل ولا يشترط اللزوم الخارجي

لانه

لانه لو كان شرطا لم يتحقق دلالة
الالتزام بدونه وليس كذلك فان
العمى يدل على البصر التزاما لانه عدم
البصر عما من شانه ان يكون بصيرا
فيكون البصر لازما للعمى في الذهن
مع المغايرة بينهما في الخارج او عرفا
كاللزوم بين الغيث والنبت فانه
بحسب العرف لا بالعقل لتحقق
التخلف واعلم ان اعتبار اللزوم
العرفي خروج عن الفن فان اللزوم
المعتبر عند المحققين هو اللزوم
البين بالمعنى الاخص كما ذكرنا
وليس اللزوم البين بالمعنى الاعم
معتبرا فضلا عن اللزوم العرفي
نعم اعتبار اللزوم العرفي عند علما

ان يكون من المعاني المركبة ما لا يكون
له لازم ذهني فهناك تتضمن بدون
الالتزام واما الثاني فلجواز ان يكون
للمعنى البسيط لازم ذهني فهناك
الالتزام بدون التضمن **والملفظ**
الموضوع للمعنى بالمطابقة اما
مركب او مفرد لانه **إن قصد جزء**
منه اي من اللفظ **الدلالة على جزء**
المعنى المقصود **فمركب وهو**
اما تام ان صح السكوت عليه بان
لا يكون مسندا اليه للفظ اخر كاسندا
المحكوم عليه المحكوم به وبالعكس والتام اما **خبر**
ان احتمل الصدق والكذب من
حيث هو وهو العدة في باب
التصديقات **او انشا** ان لم يحتمل

لانها قابلان ثم كان قال التقسيم والالتزام قابلان للمطابقة والتابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون المتبوع
فحالا يوجد ان بدونا وفيه نظر فان التابع في الجملة ان قيد بالحيثية فهو ممنوع وان لم يقيد بها لم ينكر الحد الاوسط
فلا ينتج الظم ويمكن الايجاب بان الحيثية ليست قيد الملازمة بل الحكم فيكون قياسا فيكون منتجا نعم الازم هو المقدمتين ان
التقسيم من حيث انه تابع لا يوجد بدونا وهو غير الظم والظم انه مطلقا لا يوجد بدونا وهو غير لازم من المقدمتين تأمل

قوله ولو تقديرا قيل اشارة الى ما ذهب اليه
الشيخ من شرط الارادة في الدلالة المطابقية دون
او مطلق الدلالة وفصل لادخال الصفة به وفي ذكر الفاعل فانه يدل على الحدث والزمان
تضمنا وعلى فاعل مطلقا التزاما ولذهن عاية بالفعل موجود
وفيه ان مطلق المعنى المطابقي اجمالا
وان هذا انما يظهر على القول بان النسبة الى
الفاعل المعين داخلة في معناه وهي ممنوعة
منع دلالة به وعن الفاعل اصلا وان سلم
مطابقة لانه
على الزمان والنسبة الموضوعة لها بالوضع
الموضوع وحيل الادخال انها ان ذات فانه دلالتها
وضمن او التزام ولا مطابقة موجودة

كما يقتضيه الوجود وكالواجب
والوحدة والقدرة ان ملزوم يشتهيه
مطابقة ولا تضمن
قوله بحيث يلزم من تصوره العلم بوجوده والا وكون محل بالحيثية
بحيث لو جد لا لزم كذلك غير معلوم لجواز ان يكون
له ماهيات ما لا يستلزم شيأ كذلك فانا للفظ الموضوع
لتلك الماهية دلالة مطابقة ولا التزام لانتفاء شرطه
وهو اللزوم الذهني خلافا لما زعمه الامام من تصور الغيرية

ان يكون

ذلك **واما ناقص** عطف على قوله
اما تام والمركب الناقص الذي لا يصح
السكوت عليه اما **تقييدي** ان كان
الثاني قيدا للاول كرامي الحجارة
والحيوان الناطق وهو العمدة في باب
التصور **او غيره** انه لم يكن الثاني
قيدا للاول كالمركب من اسم واداة او
كلمة واداة **ولا** اي وان لم يقصد
بجزء من اللفظ الدلالة على جزء
المعنى المقصود **فمفرد** كهمزة الاستفهام
وزيد وعبد الله والحيوان الناطق
على ما فالمفرد اربعة اقسام فان
قلت ما الفرق بين القسمين
الاخيرين قلت الفرق ان عبد
الله العلم لا يدل جزء لفظه على

جزء

جزء المعنى المقصود اذ ليس شيء من
الجزئين دالا على شيء من الذات
المشخصة واما الحيوان الناطق على ما
قيد جزء لفظه على جزء المعنى المقصود
لكن تلك الدلالة ليست بمقصودة
ببيانه ان الحيوان الذي هو جزء اللفظ
دال على مفهومه ومفهومه جزء الماهية
الانسانية والماهية الانسانية جزء المعنى
المقصود الذي هو التشخص الانساني
فالحيوان دال على جزء المعنى المقصود
لان جزء الجزء جزء فيكون الحيوان
دالا على جزء المعنى المقصود لكن
تلك الدلالة ليست بمقصودة تامل

التشخص

وهو اي المفرد **ان استقل** بالاخبار به
وحده **فمع الدلالة بهيئته** وصيغته

قوله ان استقل اي من حيث انفهام معناه بتمامه كالاسم او بعضه
كالفعل والبعض هو الحدث والزمان لان تمام معناه ما ذكر مع النسبة
وهي غير مستقلة فلو اعتبر انفهام معناه بتمامه كان غير مستقلا
لان المركب من المستقل وغير المستقل غير مستقل اهو اعلم ان في
مدلول الفعل مذاهب قيل وضع لحدث فقط وقيل له وللزمان
فقط وقيل بها والنسبة الى فاعل معين وقيل لها والنسبة الى فاعل ما

الألوكة
www.alukah.net

على احد الازمنة الثلاثة كلمة
وعند النحاة فعل وقوله مع الدلالة
الخ في جواب الشرط ومع الدلالة
حال من الضمير في استقل وقوله
كلمة خبر مبتدا محذوف والتقدير
فهو حال كونه مع الدلالة على احدها
كلمة فبقيد الاستقلال خرج الاداة
وبقيد الدلالة على احد الازمنة
خرج الاسم الذي لا يدل على الزمان
اصلا وبقيد الهيئة والصيغة يخرج
الاسم الذي يدل على الزمان لكن
لا بهيئته وصيغته بل بحسب جوهره
ومادته كالزمان والامس والصبوح
والغبوق فان دلالتها على الزمان
بمواد ها وجواهرها بخلاف الكلمة

فان دلالتها على الزمان بحسب الهيئة
ولذا اختلف الزمان عند اختلاف
الهيئة كضرب يضرب مع اتحاد مادتها
واتحد الزمان عند اتحاد الهيئة
كضرب وذهب مع اختلاف مادتها
وبدونها عطف على قوله مع الدلالة
اي المفرد ان استقل فان كان مع
الدلالة بهيئة على احد الازمنة فهو
كلمة كما مر وان كان بدون تلك
الدلالة فهو اسم ولا اي وان لم
يستقل بالاخبار به وحده فاداة
وعند النحاة حرف والمفرد ينقسم
ايضا الى اقسام العلم والمتواطئ
والمشكك والمشترك والمنقول والحقيقة
والمجاز لانه ان اتحد معناه فهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي لم يصلح لان يكون مقصورا على شخص دون شخص

تشخصه اي تشخص ذلك المعنى
وضعا لاعارضا **علم** كزيد وعمرو
واما لهما **وبدونه** عطف على قوله
مع تشخصه اي المفرد ان اتحد
معناه فان كان مع تشخص ذلك
المعنى فهو علم وان كان بدون
التشخص فهو اما **متواطئ ان**
استوت افراده الذهنية والخارجية
في حصوله وصدقه عليها الانسان
والشمس فان صدقهما على افرادهما
الذهنية والخارجية بالسوية
وليس بعض الافراد اولى من بعض
وسمي متواطيا لتوافق الافراد في
معناه من التواطي وهو التوافق
واما مشكك ان تفاوتت

الافراد

الافراد في حصوله وصدقهم عليها
بان كان حصوله في بعض الافراد
اولى من بعض وذلك التفاوت اما
بالاولية كالوجود فانه في الواجب
قبل حصوله في الممكن **او الاولوية**
بالجر عطف على قوله اولية اي التفاوت
اما بالاولية كما مر واما بالاولوية كالوجود
ايضا فانه في الواجب اتم واولى وتسميته
بالمشكك لان الطرفيه مشكك هل
هو متواطئ من حيث اتفاق افراده
في اصل المعنى او مشترك من حيث
اختلاف افراده بالاولية وغيرها
وان كثر عطف على قوله ان اتحد
اي وان كثر معنى المفرد فلا يخلوا من
ان يكون المفرد موضوعا لكل

من المعاني الكثيرة اولا فان وضع المفرد
لكل من المعاني الكثيرة فمشترك
كالعين ولا اي وان لم يوضع لكل من
المعاني بل وضع لمعنى ثم استعمل
في معنى اخر لمناسبة فلا يخلو امن
ان يكون استعماله مشتهرا في المعنى
الثاني دون الاول اول فان اشتهر
في المعنى الثاني وترك استعماله في
الاول فمنقول ينسب الى الناقل
فان كان الناقل شرعا فمنقول شرعي
كالصلاة والصوم وان كان اصطلاحا
فمنقول اصطلاحي كالفاعل والمفعول
وان كان عرفا فعرفي كالدابة لذات
القوائم الاربع ولا اي وان لم
يشتهر في المعنى الثاني ولم يترك

استعماله

استعماله في الاول فحقيقة ان استعمل
في المعنى الاول كاسد للحيوان المفترس
ومجاز ان استعمل في المعنى الثاني
كالاسد للرجل الشجاع فصل
المفهوم وهو الحاصل في العقل
اما جزئي او كلي لانه بمجرد حصوله في
العقل ان امتنع عند العقل فرض
صدقه على كثيرين فجزئي حقيقي
كذات زيد فانه اذا حصل عند العقل
استحال فرض صدقه على كثيرين
ولا اي وان لم يمتنع بمجرد الحصول
فرض صدقه على كثيرين فكلي فالكلية
امكان فرض الاشتراك والجزئية استحالته
فان قلت الجزئي لا يمتنع بمجرد حصوله
في العقل فرض صدقه على كثيرين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكل ما كان كذلك فهو كلي فالجزي كلي
وهو محال قلت المراد من الجزي
ان كان ما صدق عليه لفظ الجزي من
نحو زيد وغيره فلا نسلم الصغرى
وان كان المراد لفظ الجزي فلا نسلم
استحالة النتيجة ثم الكلي بالنظر
الى الوجود الخارجي ينقسم الى ستة
اقسام لانه ان امتنعت افراده
في الخارج وهو القسم الاول كشريك
الباري تعالى فانه كلي ممتنع الافراد
في الخارج او امكنت افراده ولكن
لم توجد في الخارج وهو القسم
الثاني كالعنقاء فانه كلي ممكن الافراد
لكنها لم توجد في الخارج او وجد
من افراده الفرد الواحد فقط في

الخارج

قوله او امكنت افراده الخ فيه ان القسم دخول واجب الوجود فيما امكنت افراده وقد مر انه لا يمكن تعدد واجب الوجود والجواب ان المراد بالامكان بالنسبة لواجب الوجود الامكان العام المقيد بجانب الوجود بان لا يكون العدم ضروريا ويكون الوجود اي وجود الافراد اما ضروريا او واجبا او ممتنعا ولكن المراد بالنسبة لواجب الوجود والمعنى الوجوب والمعنى اوجبت افراده لكن لم يوجد منها الا فرد واحد وهذا معنى الامكان العام المقيد بجانب الوجود وليس المراد به ما يشمل الامتناع والداخل الممتنع قول نفع مقابلته لما قبله اما بالنسبة لغير واجب الوجود فالمراد بالامكان الامكان الخاص وهو سلب الضرورة عن الطرفين بان يكون كل من الوجود والعدم جايزا تقديرا

الخارج مع امكان وجود الغيري
غير ذلك الفرد وهو القسم الثالث
كالشمس فانه كلي ممكن الافراد في الخارج
لكن لم يوجد من افراده الا فرد واحد
او امتناع بالجر عطف على قوله
امكان الغيري اي الكلي الذي لم يوجد
من افراده الا فرد واحد ينقسم الى
قسمين لانه اما ان يكون مع امكان
الغير او مع امتناعه فانه كان الاول
فهو القسم الثالث كما مر وان كان
الثاني فهو القسم الرابع كشريك واجب
الوجود فانه كلي لم يوجد من افراده
الا فرد واحد وهو الحق سبحانه
وتعالى مع امتناع غير ذلك المفرد
واعلم ان مفهوم الواجب انما يكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كليا بمجرد النظر الى حصوله في العقل
واما اذا لوحظ مع حصوله في العقل
برهان التوحيد فلا يكون كليا لانه
حينئذ لا يمكن فرض اشتراكه او وجد
الكثير في الخارج اما مع التناهي اي
تناهي الافراد وهو القسم الخامس
كالكوكب السيار فانه كلي كثير الافراد
في الخارج لكنها متناهية منحصرة في
عدد وذلك سبعة او مع عدمه
اي مع تناهي الافراد وهو القسم السادس
كالنفس الناطقة عند من قال بقدم
العالم فان النفوس المجردة عن الابدان
غير متناهية العدد عنده ولما فرغ
من تعريف الكلي وتقسيمه شرع في
النسبة بين الكليين فقال والكليان

عدم

اذا نسب احدهما الى الاخر فاما ان
يكونا متباينين او متساويين او اعم
واخص مطلقا او اعم واخص من وجه
لانهما ان تفارقا تفارقا كليا
اي في جميع الصور فمتباينان كالانسان
والفرس فان كل واحد منهما متفارق
عن الاخر تفارقا كليا وتقييد التفارق
بالكلي للاحتراز عما بينهما عموم وخصوص
من وجه فانهما يتفارقان في بعض
الصور ويتصادقان في بعضها
كما سيجيء والا اي وان لم يتفارقا
تفارقا كليا فلا يخلو من ان يتصادقا
في الجملة اي في بعض الصور او يتصادقا
في جميع الصور فان تصادقا في بعض
الصور فهما اعم واخص من وجه

كما سيجيء وان تصادقا في جميع الصور
فاما ان يتصادقا تصادقا كليا من
الجانبين او من جانب واحد فان
تصادقا تصادقا كليا من الجانبين
فمتساويان كالانسان والناطق فانه
يصدق كل واحد منهما على جميع
افراد الاخر فالتصادق الكلي هنا
من الجانبين وتقييد التصادق بالكلي
للاحتراز عما بينهما عموم وخصوص
من وجه فان تصادقهما في بعض
الصور وقوله من الجانبين
احتراز عما بينهما عموم وخصوص
مطلقا فان التصادق هناك من
جانب واحد اي من جانب الاعم
وتقيضاهما اي نقيضا المتساويين

كالانسان

قوله ولا يصدق عين احد المتساويين على بعض النقيض الاخر هذا لازم النقيض لا النقيض اذ هو سالبة جزئية لان الاصل موجبة كلية وهي المشار اليها بقوله اولا فيصدق كل من نقيضي المتساويين اي اذ يرجع ما اصلها الى ان كلما يصدق عليه احد نقيضي المتساويين يصدق عليه النقيض الاخر والا لصدق نقيضه وهو بعض ما يصدق عليه احد النقيضين لا يصدق عليه النقيض الاخر واذا لم يصدق عليه صدق عليه عين احد المتساويين والا ارتفع النقيضان وهو محال لاستلزامه صدق احد المتساويين بدون الاخر هذا فافهم
ليس

كالانسان والناطق كذلك اي
متساويان فيصدق كل من نقيضي
المتساويين على كل ما يصدق عليه
النقيض الاخر والا لصدق عين احد
المتساويين على بعض النقيض الاخر
وهو محال لانه صدق احد المتساو
يين بدون الاخر او من جانب
عطف على قوله من الجانبين اي ان
تصادقا تصادقا كليا من الجانبين
فهما متساويان كما مر وان تصادقا
تصادقا كليا من جانب واحد فالاعم
واخص مطلقا كالحيوان والانسان
فان الحيوان يصدق على جميع افراد
الانسان بدون العكس اللغوي
فالصادق على كل افراد الاخر اعم مطلقا

قوله فيصدق كل من اي توضيحه ان تقول كل لا انسان هو لا ناطق فهذه موجبة كلية فتقول لو لم يصدق ما ذكرنا من الصدق لصدق نقيضه وتقيضه سالبة جزئية وهو بعض لا انسان ليس هو لا ناطق ويلزم ان يكون ناطقا لان نفي النفي اثبات فنقول وجد احد المتساويين وهو ناطق بدون الاخر وهو انسان وقد بطل هذا لم قيل من الخلف واعترض بان بعض لا انسان ليس بل ناطق لا يستلزم بعض لا انسان ناطق لان السالبة المعدولة المحمول اعم من الموجبة المحصلة لصدق الاولى بانتفاء الموضوع بخلاف الثانية واجيب بانها ليست معدولة المحمول بل سالبة المحمول وهي في قوة السالبة فتصدق بانتفاء الموضوع فتكون السالبة المحمول في قوة الجزئية ومستلزمة لها اه كرخي الجواب ليس وجيه فتدبر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله فاعم واخص مطلقا اى احدهما اعم منه مطلقا والآخر اخص منه مطلقا واعلم ان المعنى
قولهم عموما مطلقا وخصوصا مطلقا معناه ان احدهما عام في جميع الحالات والآخر خاص في جميع الحالات
كالانسان والحيوان فان الانسان في جميع حالاته اخص من الحيوان في جميع حالاته والحيوان
في جميع حالاته اعم من الانسان كذلك هو بينهما عموم وخصوص من وجه فان معناه ان كل واحد منهما بالنسبة
لصاحبه عام من جهة اي طريق وخاص من جهة اي طريق كما هو ظاهر اهـ قرره شيخنا العدوي

والآخر اخص مطلقا **ونقيضا بما** اي
نقيضا الاعم والاخص مطلقا **الاجتماع**
والانسان **بالعكس** اي المبين
فنقيض الاعم اخص ونقيض الاخص
اعم لان كل ما يصدق عليه نقيض
الاعم يصدق عليه نقيض الاخص
من غير عكس كلي اما الاول فلانه
لو لم يصدق كل ما يصدق عليه
نقيض الاعم يصدق عليه نقيض
الاخص لصدق بعض ما يصدق
عليه نقيض الاعم يصدق عليه
عين الاخص وهو محال لانه يلزم
صدق الاخص بدون الاعم واما
الثاني فلانه لو لم يصدق كل ما
يصدق عليه نقيض الاخص ليس

يصدق

يصدق عليه نقيض الاعم **وينعكس**
بعكس النقيض اي كل ما يصدق عليه
الاعم يصدق عليه الاخص وهو محال
لانه صدق الاخص على كل افراد الاعم
اي ولا **وانه** لم يتصادقا كليا بل تصادقا
في الجملة **فمن وجه** اي فهما اعم واخص
من وجه كالحيوان والابيض يتصا
دقهما في الحيوان الابيض وتفارقهما
في الزنجي والثلج **وبين نقيضيهما**
تباين جزئي اي نقيضا امرين بينهما
عموم وخصوص من وجه متباينان
تباينا جزئيا فان قيل بين
الحيوان والابيض عموم من وجه
باجتماعهما في الحيوان الابيض وانفراد الاول في الحيوان الاسود والثاني في الابيض غير الحيوان
كما يعرف بادنى تامل فلم يقل
ونقيضا بما لذلك كما قال في التساوي

يصدق كلما يصدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم ملخ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قلت لان العموم من وجه
متحقق بين الحيوان والانسان مع
التباين الكلي بين نقيضيهما فان
اللاحيوان لا يصدق على الانسان
وبالعكس فلو قال ونقيضها كذلك
لا تقتضي ذلك بل النسبة بينهما
التباين الجزئي فانهما ان تفارقا في
جميع الصور كاللاحيوان واللانسان
فالتباين الكلي ثابت وهو مستلزم
للتباين الجزئي ولا فالعموم من وجه
فالتباين الجزئي ثابت بين نقيضيهما
على التقديرين كالمتباينين فان
بين نقيضيهما ايضا تباينا جزئيا
لانهما ان تفارقا فتفارقا كليا كاللاوجود
واللاعدم فالتباين كلي ويلزمه

التباين الجزئي ولا فالعموم من وجه
كاللانسان واللافرس وعلى التقديرين
يتحقق التباين الجزئي وقد يقال
الجزئي اي كما يقال الجزئي للجزئي
الحقيقي المذكور وهو الذي يمنع
نفس تصوره من وقوع الشركة
فيه لذاته يقال الجزئي للاخص
من شئ كالانسان الاخص من الحيوان
والحيوان الاخص من الجسم النامي
ويسمى جزئيا اضافيا لان جزئيته
بالاضافة الى ما فوقه لا بالحقيقة
وهو اي الجزئي بالمعنى الثاني اعم
من الجزئي بالمعنى الاول مطلقا لان
كل جزئي حقيقي اخص من شئ وبالعكس
والكليات بحسب الاستقرا

لان جزئيته انما هي بالاضافة الى ما فوقه كالانسان فانه اندرج تحت الحيوان
واما بحسب نفسه فهو كلي وقوله وهو اعم منه اي من الجزئي الحقيقي اي الذي بين الجزئي
الحقيقي والاضافي عموم وخصوص مطلقا وقد يجتمعان كما في الانسان وينفرد الجزئي
الحقيقي كزيد عن الاضافي كالانسان بالقياس الى الحيوان وينفرد الجزئي
الاضافي كالانسان بالقياس الى ما تحته كالحيوان الانساني

خمس لان الكلي بالنسبة الي ما تحته
من الافراد اما جزء من ماهية الافراد
وهو الجنس والفصل او تمامها
وهو النوع او خارج عنها وهو
الخاصة والعرض العام فالكليات
خمس الاول الجنس وهو المقول اي المحمول
على الكثرة المختلفة الحقيقة في
جواب ما هو قدم الجنس على
الخاصة والعرض العام لانهما
خارجان عن الماهية والجنس
جزء لها وعلى الفصل لاحتياجنا
في معرفة الفصل القريب والبعيد
الي الجنس وعلى النوع لتوقف
معرفة قسم من النوع وهو النوع
الاضافي على الجنس وترك من

تعريف

تعريف الجنس وسائر الكليات لفظ
الكلي لان المقول على الكثرة مفروغ عنه
فالمقول على الكثرة جنس يشمل
الكليات وبقوله المختلفة الحقيقة
يخرج النوع وبقوله في جواب
ما هو تخرج الكليات الباقية فالجنس
اما قريب او بعيد لانه لا تخلو من
ان يكون الجواب عن الماهية وعن
المشاركات هو الجواب عنها وعن
كل المشاركات او لا فان كان الجواب
عن الماهية وعن بعض المشاركات
اي مشاركات الماهية هو الجواب
عنها اي عن الماهية وعن الكل
اي كل المشاركات فقريب كالحيوان
فانه جواب عن الانسان وعن بعض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مشاركاته في الحيوانية فاذا قيل
ما الانسان والفرس كان الجواب
الحيوان واذا قيل ما الانسان
والفرس والحمار والجمل اي غير
ذلك كان الجواب الحيوان وان
اي وان لم يكن الجواب عن الماهية
وعن بعض ما يشاركها هو الجواب
عنها وعن الكل فبقيد كا الجسم
النامي فانه يقع جوابا عن الانسان
وعما يشاركه في الجسم النامي فقط
لا عما يشاركه في الحيوانية فاذا
قيل ما الانسان والشجر يقع الجسم
النامي في الجواب واما اذا قيل
ما الانسان والفرس فلم يقع مع
كونهما مشاركين في الجسم النامي

لان

لان الفرس لم يشارك الانسان في
الجسم النامي فقط بل يشاركه في
الحيوانية التي هي عبارة عن الجسم
النامي الحساس المتحرك بالارادة
فلا يقع الجسم النامي في الجواب
الثاني من الكليات النوع وهو
المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة
في جواب ما هو فالمقول على الكثرة
جنس كما ذكرنا وبقيد الحقيقة
يخرج الجنس ويقوله في جواب
ما هو يخرج البواقي من الكليات
ولما كان النوع تمام ماهية
الافراد يكون افراده متفقة الحقيقة
فاذا سيل عن احدها او عن جميعها
صح النوع في الجواب كما اذا قيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما زيد كان الجواب الانسان وكذلك
اذا قيل ما زيد وعمرو وبكر فان
قيل كل واحد من افراد النوع
مشتمل على النوع وعلى التشخص
فلا يكون النوع تمام ماهية الافراد
بل يكون جزأها قلت التشخص
عارض غير معتبر في ماهية تلك
الافراد فالنوع تمام الماهية وقد
يقال اي كما يقال النوع على المعنى
المذكور كذلك يقال النوع على
الماهية المقول عليها وعلى غيرها
الجنس في جواب ماهو كالحيوان
فانه نوع بهذا التفسير لان الجنس
وهو الجسم النامي يقال عليه وعلى
غيره من النباتات وكذلك الجسم

النامي

النامي نوع لان الجسم يقال عليه
وعلى غيره ويخص هذا النوع
باسم الاضافي لان نوعيته بالاضافة
الى ما فوقه كالدول اي كالنوع
الاول فانه يخص بالحقيقي لان
نوعيته بالنظر الى حقيقته الواحدة
في افراده وبينها اي بين النوعين
عموم وخصوص من وجه
لتصادقهما على الانسان فانه
يصدق عليه النوع الحقيقي والاضافي
كما يظهر بادنى تامل وتفارقهما
بالجر عطفه على قوله لتصادقهما اي
لتفارق النوعين في الحيوان
والنقطة فان الحيوان نوع اضافي
لا حقيقي والنقطة بالعكس لانها

اما حقيقية فمن حيث انه مقول على افراد متفقة الحقيقة
واما اضافية من حيث انه مقول عليه وعلى غيره الجنس في
جواب ما هو هو

وباقي الانواع المتوسطة فانها انواع اضافية
لا حقيقية لانها اجناس

النقطة والعقل والنفس والوحدة كلها انواع حقيقية
للاضافية والافلاك مركبة لوجوب اندراج النوع الاضافي
تحت جنس فتكون مركبا من الجنس والفصل

الألوكة
www.alukah.net

لو كانت اضافية لاندرجت تحت
جنس فلا تكون بسيطة هذا خلف
واعلم ان النقطة في اصطلاح
الحكما عبارة عن نهاية الخط الذي
هو نهاية للسطح والسطح ينقسم
الى جهتين الطول والعرض والخط
ينقسم الى جهة واحدة هي الطول
والنقطة لا تنقسم الى جهة ما
والكل اعراض غير مستقلة الوجود
لانها نهايات واطراف للمقادير على
ما بين في كتب الحكمة وعند المتكلمين
ان هذه الثلاثة اشيا مستقلة الوجود

ويتالف الجسم من السطوح
المتالفة في العمق والسطوح من
الخطوط المتالفة في العرض والخطوط

من النقط المتالفة في الطول فعلى هذا
لا تكون اعراضا بل تكون جواهر ثم
التمثيل بالنقطة انما يصح اذا كانت
النقطة تمام ماهية الافراد ولم
تندرج تحت جنس اصلا ثم الاجناس
قد تترتب متصاعدة بان يكون جنس
فوقه جنس وهكذا الى الجنس العالي
ويسمى ذلك العالي جنس الاجناس
كالحيوان مثلا فانه جنس فوقه
جنس وهو الجسم النامي وفوقه
الجسم وفوق الجوهر فالجوهر هو
جنس الاجناس وكما ان الاجناس
قد تترتب متصاعدة كذلك الانواع
الاضافية قد تترتب متنازلة بان
يكون نوع تحته نوع وهكذا الى النوع

كانت جنسية الشي انما هي بالقياس الى ما تحته وهذا انما يكون
جنسا الاجناس بالقياس الى ما فوقه فهو انما يكون نوع الانواع اذا كان
انما يكون بالقياس الى ما فوقه وهذا معنى قولهم صاحب السلم والله اعلم
تحت جميع الانواع وهذا معنى قولهم صاحب السلم والله اعلم
باعتبار العموم والنوعية باعتبار الخصوص يسمى الجنس العالي جنس الاجناس
والنوع السافل نوع الانواع واخص الكلام السافل والله اعلم
المتوسط

الا ان فيه ان دون الحقيقية لان الانواع الحقيقية يستحيل ان تترتب حتى
يكون نوع حقيقي فوقه نوع اخر حقيقي والا كان النوع الحقيقي جنسا وهو محال
فالترتب في الانواع الاضافية لا غير تامل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

السافل ويسمي ذلك السافل نوع
الانواع كالجسم مثلا فانه نوع
اضافي تحته نوع هو الجسم النامي
وتحته الحيوان وتحته الانسان فالانسان
نوع الانواع لانه اخص وانما اعتبرت الانواع
بحسب التنازل لانا اذا فرضنا شيأ
وفرضنا نوعا يكون ذلك النوع
تحته ثم اذا فرضنا لذلك النوع نوعا
اخر يكون تحت ذلك النوع فلهذا
كان ترتب الانواع على سبيل التنازل
ويسمي السافل منها نوع الانواع اما
اذا فرضنا شيأ وفرضنا له جنسا
يكون جنسا فوقه ثم اذا فرضنا
له جنسا يكون فوق ذلك الجنس
وهلم جرا فلهذا كان ترتب الاجناس

على سبيل

على سبيل التصاعد ويسمي العالي
منها جنس الاجناس **وما بينهما** اي
ما بين السافل والعالي من الاجناس
والانواع **متوسطات** لانها ليست
عالية ولا سافلة بل تتوسط بينهما
فالمتوسط في مراتب الاجناس هو
الجسم النامي والحيوان **الثالث**
من الكليات **الفصل** وهو
وان كان جزأ من ماهية الافراد كالجنس
الا انه ليس تمام المشترك بين الماهية
ونوع اخر مخالف في الجنس كالحيوان
مثلا فانه تمام المشترك بين
الانسان والفرس اذ لا جزء يشترك
بينهما الا وهو نفس الحيوان او جزؤه
وانما كان الجزء الذي يتم المشترك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فصل لانه اذا لم يكن تمام الشترك
بين الماهية ونوع اخر فاما ان لا يكون
مشتركا اصلا بين الماهية ونوع ما
وحينئذ يميز الماهية عن جميع ما عدا ها
فيكون فصلا مطلقا او كان مشتركا
بين الماهية ونوع اخر لكن لا يكون
تمام المشترك فهذا الجزء لا يمكن
ان يكون مشتركا بين الماهية وجميع
ما عداها اذ من الماهيات ما تكون
بسيطة لا اجزاء لها فحينئذ يكون ذلك
الجزء مميزا للماهية عن الماهيات
البسيطة فيكون هذا الجزء فصلا
للماهية لانا لا نعني بالفصل الا
ما يميز الماهية في الجملة وعرفوا
الفصل بانه هو المقول على الشي

في جواب

في جواب اي شي هو في ذاته

فالمقول على الشي جنس تحت الكيانة
وبقوله في جواب اي شي هو تخرج
النوع والجنس لانها لا في جواب
اي شي هو بل في جواب ما هو كما
سبق والعرض العام لا يقال في الجواب
اصلا وبقوله في ذاته تخرج الخاصة
لانها وان كانت مقولة في جواب اي
شي لكن لا في جوهره وذاته بل في
عرضه ثم الفصل اما قريب او
بعيد لانه لا يخلو من ان يميز النوع
عن مشاركه في الجنس القريب او عن
مشاركه في الجنس البعيد فان ميز
الفصل النوع عن المشارك اي عن
في الجنس القريب فقريب اي فهو

والعرض العام للنوع والجنس

النوع المشارك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فصل قريب كالناطق المميز للانسان
عن مشاركه في الحيوانية او مميز النوع
عن مشاركه في الجنس البعيد فبعيد
كالحساس المميز للانسان عن مشاركه
في الجسم النامي والفصل ايضا
اما مقوم او مقسم كما قال واذا
نسب الفصل الى ما يميزه اي الى
شيء يميز الفصل ذلك الشيء فمقوم
اي فهو فصل مقوم لذلك الشيء بمعنى
انه داخل في قوامه وجزء له واذا
نسب الى ما يميز عنه على صيغة
المضارع المعروف فضمير الفاعل
يعود على الفصل وضمير عنه الى ما اي
اذا نسب الفصل الى شيء يميز الفصل
الشيء
عن ذلك الشيء فمقسم اي فهو فصل مقسم

لذلك

لذلك بمعنى انه محصل قسم له فالناطق
اذا نسب الى ما يميزه كالانسان يكون
مقوما له واذا نسب الى ما يميز عنه
كالحيوان يكون مقسما له لانه اذا نسب
الى الحيوان وانضم اليه صار حيوانا
ناطقا وهو قسم من الحيوان وكذلك
النامي اذا نسب الى ما يميزه اي الجسم
النامي يكون مقوما له واذا نسب الى
ما يميز عنه اي الجسم يكون مقسما له
والفصل المقوم للعالي اي للفوقاني
من الجنس والنوع مقوم للسافل
اي للتحتاني منهما فالفصل المقوم للجسم
مقوم للجسم النامي والمقوم للجسم
النامي مقوم للحيوان وانما كان كذلك
لان العالي كالجسم مثلا داخل في قوام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

السافل اي الجسم النامي وجزء له
فيكون العالي مقوما للسافل واذا كان
العالي مقوما للسافل كان مقوما ايضا
مقوما للسافل لان مقوم المقوم مقوم
واذا تقرر هذا فنقول كل فصل
يقوم العالي فهو مقوم السافل
ولا عكس بالمعنى اللغوي فليس كل
فصل يقوم السافل فهو يقوم العالي
اذ الموجبة الكلية تنعكس جزئية فبعض
ما يقوم السافل يقوم العالي والفصل
المقسم بالعكس اي بعكس الفصل
المقوم فكل فصل يقسم السافل
يقسم العالي لان معنى تقسيم
السافل تحصيله في نوع واذا حصل
السافل حصل العالي لاستحالة كون

السافل

السافل اخص واستلزام وجود الاخص
وجود الاعم فثبت هذه الموجبة الكلية
وهي كل فصل يقسم السافل يقسم
العالي وقد عرفت انها لا تنعكس
كلية فليس كل فصل يقسم العالي
يقسم السافل بل تنعكس جزئية فبعض
ما يقسم العالي يقسم السافل الرابع
من الكليات الخاصة وهو الخارج
عن الماهية المقول على ما تحته
حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا
وفي العبارة بحث لان قوله الخارج
يخرج غير العرض العام من الجنس
والفصل والنوع لانها ليست خارجة
عن الماهية وبقوله فقط يخرج العرض
العام لانه مقول على افراد حقيقة

قوله وفي العبارة بحث محصل البحث استدراك قوله قولا عرضيا
عليه بانه يلزم ان يخرج الجنس والذي شرح عليه شيخ الاسلام وغيره اسقاطه
ولو بحث في العبارة بسبب تقديم الفصل على الجنس لكان احسن
على الجمهور عليه منه قال العصام انه قد يقال اتباعا لما هو الحق من
ان تقديم الجنس لا يجب اه ابن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واحدة وعلي غيرها كما سيجيء لما عدا
الخاصة من الكليات يخرج عن
التعريف وانطبق التعريف عليها
فيكون قيد قولا عرضيا مستدركا
الا ان يحمل علي انه ذكره بعد تمام
التعريف لبيان الواقع توضيحا
ونبها للفهم لا للاحتراز والصواب
حذفه لانه قوله والخارج ممتنع
عنه ولعل اثباته سهو وقع
من الناسخ ولهذا حذف من العرض
العام كما قال في تعريفه الخامس
من الكليات العرض العام وهو
الخارج المقول عليها وعلي غيرها
فقوله الخارج يخرج غير الخاصة
وقوله وعلي غيرها يخرج الخاصة

لانها

لانها مقولة علي افراد حقيقة واحدة
فقط ويحتمل ان يسند اخراج النوع
والفصل الي القيد الاخير لكن
اسناد اخراجها الي الاول اوفق
لخروج الانواع والاجناس والفصول
مطلقا به وكل منهما اي الخاصة
والعرض العام ينقسم الي العرض
اللازم والعرض المفارق وكل واحد
من اللازم والعرض المفارق ينقسم
الي اقسام فنقول في التقسيم ان
امتنع انفكاكه اي انفكاك كل واحد
من الخاصة والعرض العام عن
الشئ فلازم إما بالنظر الي الماهية
كالزوجية للاربعة فانها لازمة
لماهية الاربعة او بالنظر الي الوجود

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كالسواد للحبشي فانه لازم لوجود
الحبشي وشخصه لا للماهية اذ ماهيته
الانسان والسواد لازمه ثم اللازم
سواء كان لازم الماهية او لازم الوجود
اما بين وهو الذي يلزم تصوره
من تصور الملزوم فقط كلزوم
الاثنين نصف الواحد فانه لازم
يلزم من تصور الاثنين فقط تصوره
لان مدار ك الاثنين ادرك انه
نصف الواحد وهذا هو اللزوم البين
بالمعنى الاخص المعتبر في الدلالة
الالتزامية عند المحققين او يلزم
من تصورهما اي تصور اللازم والملزوم
او الجزم فاعل يلزم المقدر اي اللازم
البين يطلق بالاشتراك على ما يلزم

تصوره

تصوره من تصور الملزوم فقط وهو
اللزوم البين بالمعنى الاخص وعلى
ما يلزم من تصور اللازم والملزوم
جزم العقل باللزوم بينهما كالانقسام
بمتساويين للاربعة فانه لا يلزم من
تصور الاربعة فقط تصور الانقسام
لكن يلزم من تصور الاربعة وتصور
الانقسام جزم العقل باللزوم بينهما
وهذا هو اللزوم البين بالمعنى الاعم
وفي كفايته ليكون الالتزام مصبوبا له
اختلاف والمحققون على انه غير كاف
والمعتبر هو اللزوم البين بالمعنى الاخص
كما ذكرنا او غير بين بالرفع عطف
على قوله بين اي اللازم اما بين
كما ذكرنا واما غير بين وهو بخلافه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي بخلاف البين **والا** عطف على قوله
ان امتنع انفكاكه اي وان لم يمتنع
انفكاكه عن الشي بان كان جايز الانفكاك
عنه **فعرض مفارق** والعرض المفارق
اما ان يدوم للمعروض كالفقر الدايم
او يزول عنه **بسرعة** كحمرة الخجل
وصفرة الوجل **او ببطء** كالشباب
والشيب فان قيل العرض المفارق
كيف يدوم فانه لو كان دايما لم يكن
مفارقا قلت المراد بالمفارق
المفارق بحسب الامكان سواء وقعت
المفارقة بالفعل اولم تقع اصلا فالدوام
بحسب الواقع لاينافي المفارقة بحسب
الامكان **خاتمة** اي لهذه
خاتمة لباحث الكلي اعلم ان

الكلي

اللهم حسن خاتمتنا وصار
بقوله هذه اشارة الى ان
خاتمة خير لمبدئه او لحذوفه

للكلي ثلاث اعتبارات احدها المفهوم
الكلي ويسمى كليا منطقيا وهو ما لا يمنع
نفس تصوره من وقوع الشركة فيه
وثانيها المعروض اي ما تعرض له
والتاير الكلية ويسمى كليا طبيعيا والفرق بين
المفهوم والمعروض ظاهر فان المفهوم
هو ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع
الشركة والمعروض هو ما تعرض له
الكلية كالحيوان والانسان مثلا ومن
المعلوم ان مفهوم الكلي ليس بعينه
مفهوم الحيوان ولا جزءا له بل خارج
عنه صالح لان يحمل على الحيوان وعلى
غيره كالانسان والناطق ما تعرض له
الكلية في العقل وثالثها المجموع
المركب من المفهوم والمعروض ويسمى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كليا عقليا واذا تقرر هذا فنقول
مفهوم الكلي يسمي كليا منطقيا لان
المنطقي انما يبحث عنه وعرضه
يسمي كليا طبيعيا لانه طبيعة من الطباع
والمجموع المركب منهما يسمي كليا عقليا
لعدم تحققه الا في العقل وكذا الانواع
الخمسة من الجنس والنوع والفصل
والخاصة والعرض العام يعتبر
فيها الامور الثلاثة المذكورة فمفهوم
الجنس وهو المقول علي الكثرة المختلفة
الحقيقة في جواب ما هو يسمي جنسا
منطقيا ومعروض الجنس اي ما يعرض
له الجنس كالحيوان والجسم النامي مثلا
يسمي جنسا طبيعيا والمجموع المركب
منهما يسمي جنسا عقليا وكذا النوع

وساير

وساير الكليات الخمس واعلم
ان الالف واللام في الانواع عوض عن
المضاف اليه وهو الضمير العايد اليه
الكلي اي وكذا انواعه الخمسة فالكلي
جنس تحته انواع وهي الكليات
الخمس فان قيل اذا كان الكليات
انواعا يلزم ان يكون الجنس نوعا
قلت لا محذور في ذلك فانه نوع
باعتبار جنسيته باعتبار اخر والحق
وجود الكلي الطبيعي في الخارج
لا بمعنى الاستقلال بل بمعنى وجود
اشخاصه وافراده فان افراده اذا
كانت موجودة في الخارج وهو جزء
من الافراد فيكون موجودا في الخارج
تبصر وضنا واما الكلي المنطقي والعقلي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلم يثبت وجودهما في الخارج والنظر
فيه خارج عن الصناعة فلهذا ترك
البحث عن وجودهما **فصل**
في الصوف وافسامه اعلم ان
الغرض من المنطق معرفة صحة
الفكر وفساده والفكر اما التحصيل
المجهولات التصورية او التصديقية
فيكون للمنطق طرفان تصورات
وتصديقات ولكل منهما مبادي ومقاصد
فمبادي التصورات الكليات الخمس
ومقاصدها المعرف والقول الشارح
والمصنف لما فرغ من مباحث
مبادي التصورات شرع في المقاصد
فقال **معرف الشيء ما يقال عليه**
اي على الشيء **لافادة تصوره** فقوله

ما يقال عليه جنس شامل للمعرف
وغيره وقوله لافادة تصوره يخرج
ما عداه ولا يتقوم بالجنس والعرض
العام مع انهما يقالان على الشيء لافادة
تصوره لانه لا يراد بالتصور تصوره
بوجه ما والا جاز ان يكون الاعم والاخص
معرفا لكنه لم يجز كما سيجيء بل المراد
تصوره بالكنه كما في الحد التام او بوجه
يميزه عن جميع ما عداه كما في غير الحد
التام والجنس والعرض العام وان
افاد التصور الشيء بوجه ما لكن لم
يفد تصوره بالكنه او بوجه يميزه
عن جميع ما عداه **ويشترط ان يكون**
المعرف **مساويا** للمعرف بحيث يصدق
كل منهما على جميع افراد الاخر وكذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يشترط ان يكون اجلي واوضح من
المعرّف وانما اشترط ان يكون مساويا
لانه لا يخلو من يكون نفس المعرّف
او غيره لا سبيل الى الاول لان المعرّف
معلوم قبل المعرّف والشيء لا يعلم
قبل نفسه فتعين ان يكون غير
المعرّف ثم ذلك الغير لم يجز ان يكون
اعم ولا اخص لما سنذكره فتعين
ان يكون مساويا اجلي واذا اشترط
ان يكون مساويا اجلي فلا يصح التعريف
بالاعم والاخص والمساوي معرفة
والاخفي وانما لم يجز بالاعم لان المقصود
من التعريف اما تصور المعرف بالكنه
او بوجه يميزه عن جميع ما عداه والاعم
لا يفيد شيا منهما وانما لم يجز بالاخص

لانه

لانه اقل وجودا في العقل وما هو اقل
وجودا في العقل يكون اخفى وانما لم
يجز بالمساوي معرفة لان المعرف يجب
ان يكون اقدم معرفة من المعرف وما
يساوي الشيء في المعرفة والجهالة
لا يكون اقدم معرفة فلا تعرف الحركة
بما ليس بسكون لتساوي الحركة
والسكون معرفة وجهالة فان من
عرف احدهما عرف الاخر ومن جهل
احدهما جهل الاخر وانما لم يجز
بالاخفي لان المساوي لما لم يصلح فالاخفي
بطريق الاولي والتعريف بالفصل
القريب حدّ وبالخاصة رسم فان
كان الفصل القريب او الخاصة مع
الجنس القريب قاما حدّان

كان بالجنس والفصل القريبين واما
رسم ان كان بالخاصة والجنس
القريب والا اي وان لم يكن كل
واحد من الفصل والخاصة مع
الجنس القريب بل يكون وحد
او مع الجنس البعيد فناقص
اما حد ان كان بالفصل القريب
وحده او به وبالجنس البعيد واما
رسم ان كان بالخاصة وحدها او
بها وبالجنس البعيد فالمعرف اربعة
اقسام الاول الحد التام وهو بالفصل
والجنس القريبين الثاني الحد الناقص
وهو بالفصل القريب وحده او به
وبالجنس البعيد الثالث الرسم
التام وهو بالخاصة والجنس القريب

الرابع الرسم الناقص وهو بالخاصة
وحدها او معها وبالجنس البعيد
ولم يعتبروا التعريف بالعرض
العام فلا يصلح معرفا لقصوره عن
افادة التعريف ولا جزء معرف لانه
لو كان جزءا كان اما مع الخاصة او
الفصل ولا فائدة في ضم احدهما
فلهذا سقط العرض العام عن
الاعتبار في التعريفات وانما ذكرنا في
باب الكليات استيفاء لاقسام الكلي
واعلم ان المتاخرين اعتبروا
في التعريف ان يفيد تصور المعرف
اما بالكنه او بوجه يميزه عن جميع
ما عداه فلهذا شرطوا المساواة بين
التعريف والمعرف واخرجوا الاعم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والاخص عن حيث التعريف اصلا
فالتعريف سواكان تاما او ناقصا
لم يجز بالاعم والاخص عندهم
واما المتقدمون فاعتبروا التصور
بالكنه او بوجه ما سواكان مع
التصور بالوجه يميزه عن جميع ماعداه
او عن بعض ماعداه فالامتياز عن
جميع ماعداه ليس بواجب عندهم
فلهذا جوزوا التعريف بالاعم
والاخص لكن خصوا هذا الجواز
بالتعريف الناقص دون التام فلهذا
قال وقد اجيز في التعريف
الناقص ان يكون اعم من المعرف
وهذا اشارة منه الى مذهب
المتقدمين وهو الصواب عند

الذي

المحققين

المحققين فان قيل كما اجيز في
التعريف الناقص كون المعرف اعم
كذلك اجيز فيه ان يكون اخص فلم
تركه المصنف قلت لان قرب
الاخص الى المعرف اكثر من قرب
الاعم فاذا جوزوا التعريف بالاعم
فتجويز الاخص بطريق الاولى فلهذا
لم يذكره اعتمادا على فهم المتعلم واختصارا
في العبارة وهذا كما قال في اعداد
ما لا يقع معرفا فانه لا يصح بالاعم والاخص
والمساوي معرفة والاخفى فتركه
المباين مع انه لا يقع معرفا ايضا وانما
تركه بناء على ان التعريف لما لم يجز بالاعم
فالمباين بطريق الاولى لانه في غاية
البعد عن المعرف والحاصل ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التعريف بالاعم والاخص لم يجز عند
المتاخرين مطلقا اي في التعريف
التام والناقص وعند المتقدمين
لم يجز في التعريف التام ايضا واما
في الناقص فيجوز **كاللفظي** اي كالتعريف
اللفظي فانه يجوز ايضا بالاعم والاخص
وهو اي التعريف اللفظي **ما يقصد**
به تعيين مدلول اللفظ بان
لا يكون اللفظ واضح الدلالة على معنى
فيفسر بلفظ اوضح دلالة على ذلك
المعنى كقولك الضنفر الاسد
والعقار الخمر وليس هذا تعريفا
حقيقيا يراد به افادة تصور غير
حاصل وانما المراد تعيين ما وضع
له اللفظ من سائر المعاني ليلتفت

اليه

اليه وليعلم انه موضوع بازائه وحاصل
انه يقصد به تفسير صورة حاصلة
من بين سائر الصور بانها المرادة
بلفظ كذا **فصل** في التصديقا
ولما وقع الفراغ من مباحث
التصورات مباديها ومقاصدها
شرع في التصديقات ولها ايضا
مبادي ومقاصد فمباديها القضايا
واقسامها واحكامها ومقاصدها
القياس والحجة ولابد من تقديم
المبادي لتوقف المقاصد عليها فلذا
قدم القضايا وقال في تعريفها
القضية قول يحتمل الصدق
والكذب فالقول وهو اللفظ المركب
او المفهوم العقلي المركب جنس يشمل

١٥٥
في بعض النسخ المصنف الناظر في
المصنفات وفقه الصواب
ولم اكتب عليها الحمد لله
شبكة الألوكة
www.alukah.net

القضية وغيرها من المركبات التقييدية
والانشائية والخبرية المشكوك بقوله
يحتمل الصدق والكذب تخرج ما عدا
القضية فانطبق التعريف عليها
فان قيل الخبرية المشكوكة محتملة
للصدق والكذب فتكون داخلة في
التعريف قلت المحتمل للصدق
والكذب هو الحكم والمشكوكة عارية
عنه كما عرفت في صدر الكتاب
فتكون خارجة واعلم ان اطلاق
الخبر على المشكوك ليس بالحقيقة
لان الخبر ما يحتمل الصدق والكذب
والمشكوك ليس كذلك بل بالمجاز اما
باعتبار ان صورته صورة الخبر او
باعتبار اشتماله على اثر اجزاء الخبر

ثم

ثم القضية اما حملية او شرطية كما قال
فان كان الحكم فيها بثبوت شئ لشئ
كقولنا الانسان كاتب والحيوان الناطق
يستقل بنقل قدميه وزيد عالم ينافضه
زيد ليس بعالم او نفيه بالجر عطفا
على قوله بثبوت اي ان كان الحكم بثبوت
شئ لشئ كما مر او بنفي شئ عنه اي
عن شئ كقولنا لا شئ من الانسان
بحجر فحملية اي فالقضية حملية وهي
اما موجبة ان حكم فيها بالثبوت
المذكور او اما سالبة ان حكم فيها
بالنفي المذكور ثم الحملية لابد لها
من ثلاثة امور الاول المحكوم عليه
ويسمى المحكوم عليه موضوعا لانه
وضع ليحمل عليه الثاني المحكوم به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويسمى المحكوم به محمولا لحمل على الاول
الثالث النسبة بينهما التي بها يرتبط
الثاني بالاول وكما ان من حق المحكوم
عليه وبه ان يعبر عنهما بلفظين
كذلك من حق النسبة الحكمية
ان يعبر عنها بلفظ دال عليها وذلك
اللفظ الدال على النسبة يسمى رابطة
لدلالتها على النسبة الرابطة تسمية
للدال باسم المدلول ثم الرابطة
اداة لانها تدل على النسبة بينهما
التي هي غير مستقلة لتوقفها على
المحكوم عليه وبه والدال على المعنى
الغير المستقل يكون اداة فالرابطة
اداة للنسبة قد تكون في قالب الاسم
كهو في زيد هو عالم وقد يكون

في

في قالب الكلمة كان في زيد كان قايما
ومن هنا تعلم ان لفظة هو وكان
ليست رابطة حقيقة بل استعيرت
للرابطة ولهذا قال وقد استعير
لها اي للرابطة هو مفعول مالم
يسم فاعله لقوله استعيرا اي قد
استعير للرابطة لفظة هو كما في
المثال المذكور واعلم ان الرابطة
لا تنحصر في لفظة هو وكان بل
كل ما يدل على الربط فهو رابطة
كالحركة الكسرة في نحو زيد قايم واست
بمعنى هو في نحو زيد قايم است
وغيرها مما يدل على الربط
والا اي وان لم يكن الحكم في القضية
بالثبوت والنفي المذكورين فشرطية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي والقضية شرطية فالحملية هي التي
حكم فيها بثبوت شيء لشيء او بنفي شيء
عن شيء والشرطية هي التي حكم فيها
بغير ذلك كما سيجيء من ان الشرطية
هي التي حكم فيها بثبوت نسبة او
بنفيها على تقدير نسبة اخرى
ان كانت متصلة وبتنافي نسبتين
او لا تنافيهما ان كانت منفصلة ويسمى
الجزء الاول من الشرطية مقدما
لتقدمه في الذكر والجزء الثاني
منهما يسمى تاليا لكونه تابعا للاول
من اللزوم بمعنى التبع والموضوع
في الحملية ان كان شخصا بان يكون
جزئيا حقيقيا نحو زيد عالم زيد
ليس بحجر سميت القضية مخصوصة

وشخصية

وشخصية وان كان الموضوع نفس
الحقيقة بان لا يراد منه الافراد نحو
الحيوان جنس الانسان نوع فطبيعية
اي والقضية طبيعية لان الحكم بالـ
جنسية والنوعية ليس على افراد
الحيوان والانسان بل على نفس حقيقتها
وطبيعتها ثم القضايا الطبيعية
غير معتبرة في العلوم ولهذا تركها
الشيخ الرئيس في التقاسيم ثلث
المهملة وحصرها في الشخصية
والمحصورة والمهملة والا اي وان لم
يكن الموضوع جزئيا حقيقيا ولا
نفس الحقيقة بل يكون الموضوع افراد
الحقيقة فلا يخلو من ان يبين في
هذه القضية كمية افراد الموضوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي كليتها وجزئيتها اولا يبين فان
يبين كمية افراد كلا او بعضا محصورة
اي فالقضية محصورة لحصر افراد
الموضوع وهي اما كلية ان بين
كمية الافراد كلا نحو كل انسان حيوان
ولا شئ من الانسان بحجر او جزئية
ان بين كمية الافراد بعضا نحو بعض
الحيوان انسان وليس بعض الحيوان
انسانا وكل واحدة من الكلية والجزئية
اما موجبة او سالبة فالمحصورات
اربعة وما اي اللفظ الذي تحصل
به البيان اي بيان كمية الافراد كلفظ
الكل والبعض في الموجبة الكلية
والجزئية ولفظ لا شئ وليس بعض
في السالبة الكلية والجزئية يسمى سورا

لان

لان اللفظ الذي يبين به كمية الافراد
تحصر الافراد وتحيط بها كما ان سور
البلد تحصر الافراد وتحيط بها والا اي
وان لم يبين فيها كمية الافراد للكل
ولا بعضا نحو الانسان كاتب الانسان
ليس بكاتب مهملة اي فالقضية
مهملة لاهمال بيان كمية الافراد فيها
والمهملة تلازم الجزئية فانه اذا
صدق الانسان كاتب صدق بعض
الانسان كاتب لامحالة وبالعكس فيها
متلازمان واعلم ان الموجبة
الحملية تدعي وجود الموضوع ثم
الحكم اما ان يكون على كل افراد الموضوع
المحققة في الخارج الموجودة فيه وهي
القضية الخارجية كقولنا كل ج ب

البلد

على معنى ان كل ما يصدق عليه ج في
الخارج فهو ب في الخارج واما ان لا يكون
على افراد المقدرة الوجود فيه وهي
القضية الحقيقية كقولنا كل ج ب على
معنى ان كل ما لو وجد كان ج فهو
بحيث لو وجد كان ب فالحكم ليس
على افراد ج الموجود في الخارج
بل على افراده المقدرة الوجود في
الخارج سواء كانت موجودة في الخارج
او معدومة ثم ان لم تكن افراد ج
موجودة في الخارج فالحكم مقصور على
الافراد المقدرة الوجود كقولنا كل
عنقاء طائر وان كانت موجودة في الخارج
فالحكم ليس مقصورا على افراده
الموجودة في الخارج بل عليها وعلى

الموجودة في الخارج بل على الافراد

افراده

المقدرة الوجود ايضا كقولنا كل انسان
حيوان واما ان لا يكون على الافراد الموجودة
في الخارج ولا المقدرة فيه بل على الافراد
الموجودة في الذهن فقط وهي
القضية الذهنية كقولنا كل شريك
الباري معدوم فان افراد الموضوع
ليست موجودة في الخارج ولا مقدرة
فيه لعدم امكان التقدير لكن موجودة
في الذهن والى كل ما ذكرنا مفصلا
اشار اليه مجملا بقوله ولا بد في
الموجبة من وجود الموضوع محققا
وهي الخارجية او مقدرا فالحقيقية
او ذهنا فالذهنية واعلم ان
السالبة تقتضي وجود الموضوع ايضا
في الذهن من حيث ان السلب حكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلا بد له من تصور المحكوم عليه لكن
انما يعتبر هذا الوجود حال الحكم
اي بمقدار ما يحكم الحاكم بالمحمول على
الموضوع كلحظة مثلا وذلك الوجود
الذهني الذي يقتضيه الحكم مغاير
للوجود الذي يقتضيه ثبوت المحمول
للموضوع فان الوجود الثاني انما
يعتبر بحسب ثبوت المحمول للموضوع
ان دائما فدائما وان ساعة فساعة
وان خارجا فخارجا وان ذهنا فذهنا
واما الوجود الذي يقتضيه الحكم الاولي
فربما يعتبر حال الحكم كما ذكرنا وهو
الوجود الذي تشارك الموجبة
والسالبة في اقتضايه لكن صدق
الموجبة يتوقف على الوجود الثاني

بخلاف

بخلاف السالبة تامل **وقد تجعل**
حرف السلب كلفظة لا وغير وليس
جزءا من جزء اي من جزء القضية
كالموضوع والمحمول **فيسمى** جزء القضية
الذي جعل حرف السلب جزءا منه
معدولا والقضية معدولة موجبة
او سالبة كقولنا اللاحي جماد والجماد
لا عالم ولا شيء من اللاحي بعالم او من
العالم بلاحي وقد لا يكون حرف
السلب جزءا لا من المحمول ولا من
الموضوع فالقضية حينئذ تسمى محصلة
ان كانت موجبة وبسيطة ان كانت
سالبة واعلم ان نسبة المحمول
الى الموضوع ايجابية كانت او سلبية
اذا نسبت الى نفس الامر اما ان تكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكيفة بكيفية الضرورة او اللاضرورة
واما ان تكون مكيفة بكيفية الدوام
واللادوام الى غير ذلك من الكيفيات
فاذا قلنا كل انسان حيوان ونظرنا
الى نسبتها في الواقع وجدناها
ضرورية واذا قلنا كل انسان كاتب
وجدناها لاضرورية فالضرورة واللاضرورة
في المثالين هي كيفية النسبة ثم تلك
الكيفية الثابتة في نفس الامر قد
لايصرح بها لا لفظا ولا لملاحظة
وقد يصرح بها اما لفظا او لملاحظة
كما قال وقد يصرح بكيفية النسبة
فوجهة اي فالقضية موجهة
وما اي الذي تحصل به البيان اي
بيان الكيفية كالضرورة واللاضرورة

ع المثالين

في المثالين المذكورين جهة للقضية
فان كانت القضية ملفوظة فجهتها
لفظ الضرورة واللاضرورة وان كانت
معقولة فجهتها حكم العقل بان
النسبة مكيفة بكيفية كذائية القضايا
الموجهة التي يبحث عنها وعن احكامها
من العكس والتناقض خمسة عشر
منها بسيطة وهي التي يكون معناها
اما ايجابا فقط او سلبا فقط ومنها
مركبة وهي التي معناها مركب من
ايجاب وسلب اما البسايط فثمان كما
اشار الى تعدادها وتعريفها بقوله
فان كان الحكم فيها اي في القضية
بضرورة النسبة الايجابية او السلبية
مادام ذات الموضوع موجودة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فضرورية مطلقة وانما سميت
ضرورية لاشتمالها على الضرورة
كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة
ولاشئ من الانسان بحجر بالضرورة
فثبوت الحيوانية للانسان وسلب
الحجرية عنه ضرورة مادام ذات
الانسان موجودة وانما سميت مطلقة
لان الحكم فيها غير مقيد بوصف اووقت
او مادام وصف عطف على قوله
مادام ذات الموضوع موجودة اي
ان كان الحكم بضرورة النسبة مادام
وصف الموضوع موجودا اي بشرط
وصف الموضوع فشروطة عامة
كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك
الاصابع مادام كاتبا وبالضرورة لاشئ

من الكاتب

من الكاتب بسان الاصابع مادام
كاتبا فان ثبوت التحرك للكاتب وسلب
السكون عنه ليس ضروريا مادام ذاته
موجودة بل ضروري بشرط الوصف
وهو الكتابة واعلم ان ما صدق
عليه الموضوع من الافراد يسمى ذات
الموضوع ومفهوم الموضوع يسمى
وصف الموضوع وعنوانه والوصف
العنواني قد يكون عين الذات ان
كان عنوانا للنوع كقولنا كل انسان
حيوان فان مفهوم الانسان عين
ماهية افراده وقد يكون جزأله ان
كان عنوانا للجنس او الفصل كقولنا
كل حيوان حساس فان مفهوم الحيوان
جزء ماهية افراده وقد يكون خارجا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عنه ان كانا عنوانا للخاصة او العرض
العام كقولنا كل ضاحك او كل ماش
حيوان فان مفهوم الضاحك والماشي
خارج عن ذات الموضوع اي افراده
وبهذا ذكرنا يحصل الفرق الجلي بين
الوصف والذات فليتامل واعلم ان
مشروطة لاشتمالها على شرط
الوصف وعامة لكونها اعم من المشروطة
الخاصة التي ستعرف في المركبات
وقد تقال المشروطة العامة على
القضية التي حكم فيها بضرورة النسبة
في جميع اوقات ثبوت الوصف للموضوع
والفرق بين المعنيين ان وصف الموضوع
ان لم يكن له دخل في تحقق ضرورة
النسبة صدقت المشروطة العامة

بالمعنى

بالمعنى الثاني دون الاول كقولنا بالضرورة
كل كاتب انسان ما دام كاتبا فانه حكم
فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع
في جميع اوقات وصف الموضوع فان
ثبوت الانسانية لذات الكاتب ضروري
في جميع اوقات وصفه اي الكتابة لكن
ليس ضروريا له بشرط وصف
الكتابة فتصدق المشروطة بالمعنى
الثاني دون الاول وان كان لوصف
الموضوع دخل في تحقق ضرورة
النسبة فلا تخلو اما ان يكون ذلك
الوصف ضروريا لذات الموضوع في
وقت من الاوقات اولا يكون فان
كان ضروريا في وقت من الاوقات
صدقت المشروطة العامة بالمعنيين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كقولنا بالضرورة كل منخسف مظلم
ما دام منخسفا سواء ريد بشرط
كونه منخسفا او بلا اعتبار الاشتراط
اما صدق المشروطة بالمعنى الاول
فلان ثبوت الاظلام ضروري لذات
الموضوع اي القمر بشرط وصفه
وهو الانخساف واما صدقها بالمعنى
الثاني فلان ثبوت الاظلام ضروري
للقمر في جميع اوقات وصفه اي
الانخساف وان لم يكن وصف الموضوع
ضروريا لذات الموضوع في وقت
ما صدقت المشروطة بالمعنى الاول
دون الثاني كقولنا بالضرورة كل
كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
فان ثبوت التحرك ضروري لذات

الموضوع

الموضوع اي افراد الكاتب بشرط
وصفه وهو الكتابة ولكن ليس
ضروريا له في جميع اوقات الوصف
اذ الوصف وهو الكتابة ليس ضروريا
لذات الموضوع في وقت من الاوقات
فالتحرك التابع للكتابة لا يكون
ضروريا لذات الموضوع مطلقا
فتصدق المشروطة بالمعنى الاول
دون الثاني واعلم ان ما ذكره
المصنف في تعريف المشروطة يحتمل
كلا المعنيين لان قوله ما دام وصفه
يحتمل ان يراد به بشرط الوصف
فتكون مشروطة بالمعنى الاول
ويحتمل ان يراد به ما دام الوصف
بلا اعتبار الاشتراط فتكون مشروطة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالمعنى الثاني او في وقت معين
عطف على قوله ما دام ذات الموضوع
اي ان كان الحكم بضرورة النسبة
في وقت معين فوقتية مطلقة
كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف
وقت حيلولة الارض بينه وبين
الشمس ولا شيء من القمر بمنخسف
وقت التربيع فان ثبوت الانخساف
للقمر وسلبه عنه ضروري في وقت
معين اي وقت الحيلولة والتربيع
وانما سميت وقتية لاعتبار تعين
الوقت فيها ومطلقة لعدم تقييدها
باللادوام او اللاضرورة ولهذا اذا
قيدت باللادوام حذف الاطلاق
من اسمها فكانت وقتية كما ساتي في

المركبات او غير معين عطف على
قوله معين اي ان كان الحكم بضرورة
النسبة في وقت غير معين فمنتشرة
مطلقة كقولنا بالضرورة كل انسان
متنفس في وقت ما ولا شيء من الانسان
بمتنفس في وقت ما فان ثبوت التنفس
للانسان وسلبه ضروري في وقت
غير معين وانما سميت منتشرة لاحتمال
الحكم فيها كل وقت فيكون منتشرا
في الاوقات ومطلقة كما ذكرنا في الوقتية
المطلقة او بدوامها عطف على قوله
بضرورة النسبة اي ان كان الحكم بدوام
النسبة ما دامت الذات اي ما دام
ذات الموضوع موجودة فدائمة
مطلقة وانما سميت دائمة لاشتمالها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على الدوام وانما سميت مطلقة لان
الدوام فيها غير مقيد بوصف او وقت
كقولنا كل انسان حيوان دايما ولا شئ
من الانسان بحجر دايما فان الحكم فيهما
بدوام ثبوت الحيوانية للانسان
وسلب الحجرية عنه والفرق بين
الدوام والضرورة ان الضرورة تستلزم
الدوام ولا عكس اما الاول فلان ثبوت
المحمول للموضوع اذا كان ضروريا يكون
دايما لامحالة واما الثاني فلان
ثبوته له قد يكون دايما ومع ذلك
يمكن الانفكاك مع ثبوت الدوام
لا الضرورة او مادام الوصف
عطف على قوله مادام الذات اي ان
كان الحكم بدوام النسبة مادام وصفه

الموضوع

الموضوع موجودا فعرفية عامة
ومثالها ايجابا وسلبا ما مر في المشروطة
العامة والفرق بينهما كالفرق بين
الدايمة والضرورية وانما سميت
عرفية لانك اذا قلت لاشئ من
النايم بمستيقظ ولم تذكر مادام نايما
يفهم العرف ان سلب الاستيقاظ عنه
من دامة النايم ليس دايما بل مادام نايما
فلما كان هذا المعنى في سالبتها
ماخوذا من العرف نسبت اليه وعامة
لانها اعم من العرفية الخاصة التي
ستجي في المركبات او بفعليتها عطف
على قوله بضرورة النسبة اي ان لم
يكن الحكم بضرورة النسبة ولا بدوامها
بل يكون الحكم بفعليتها فالمطلقة

العامة كقولنا كل انسان متنفس
بالاطلاق العام ولا شئ من الانسان
بمتنفس بالاطلاق العام فان ثبوت
التنفس للانسان وسلبه عنه ليس
ضروريا ولا دايما بل بالفعل اي
المحمول ثابت للموضوع او مسلوب
عنه في الجملة وانما سميت مطلقة
لان القضية اذا اطلقت من غير
تقييد باللادوام او اللاضرورة يفهم
منها فعلية النسبة فسميت القضية
التي حكم فيها بفعلية النسبة مطلقة
تسمية للمدلول باسم الدال وعامة
لانها اعم من الوجودية اللادايمة
والوجودية اللاضرورية كما ستعرف
في المركبات او بعدم ضرورة خلافها

اي ان لم

اي ان لم يكن الحكم بضرورة النسبة ولا
بدوامها ولا بفعليها بل يكون الحكم
بعدم ضرورة خلاف النسبة فالممكنة
العامة كقولنا كل نار حارة بالامكان
العام فحكم فيها بعدم ضرورة السلب
اذ السلب خلاف النسبة ولو لم يكن
عدم ضرورة السلب لم يكن الايجاب
ممكنا وكقولنا لا شئ من الحار ببارد
بالامكان العام فحكم فيها بعدم ضرورة
الايجاب اذ الايجاب خلاف النسبة ولو
لم يكن عدم ضرورة الايجاب لم يكن
السلب ممكنا فمعنى الموجبة ان سلب
الحرارة عن النار ليس بضروري
ومعنى السالبة ان ايجاب البرودة
للحار ليس بضروري وسميت ممكنة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لاشتمالها على معنى الامكان وعامة
لكونها اعم من الممكنة الخاصة التي
ستعرفها في المركبات فهذه
القضايا المذكورة بسايط لان معناها
اما ايجاب فقط او سلب فقط واما
المركبات فسبع وهي بعينها
هي البسايط المذكورة لكن مع تقييدها
باللادوام الذاتي او اللاضرورة الذاتية
كما قال وقد تقيد المشروطة
والعرفية العامتان وتقيد
الوقتيتان اي الوقتية والمنتشرة
المطلقتان باللادوام الذاتي اي
قد تقيد كل واحدة من هذه القضايا
المذكورة باللادوام الذاتي فتسمى
المشروطة العامة المقيدة باللادوام

المشروطة الخاصة منصوب
على انه مفعول تسمي وتسمي العرفية
العامة المقيدة باللادوام العرفية
الخاصة وتسمي الوقتية المطلقة
المقيدة به الوقتية وتسمي
المنتشرة المطلقة المقيدة به
المنتشرة فالمشروطة الخاصة
ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة
كل كاتب متحرك الاصابع ما دام
كاتبا لادايما فتركيبها من مشروطة
عامة موجبة وهي الجزء الاول
ومطلقة عامة سالبة وهي مفهوم
اللادوام لان ايجاب المحمول اذا
لم يكن دايما كان السلب متحققا في
الجملة وهي معنى المطلقة العامة

السالبة اي كقولنا لاشئ من الكاتب
بمتحرك الاصابع بالفعل وان كانت
سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من
الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا
لا دايما فتركيبها من سالبة مشروطة
عامة هي الجزء الاول وموجبة
مطلقة عامة وهي مفهوم الادوام
لان سلب المحمول عن الموضوع اذا
لم يكن دايما كان الايجاب متحققا
في الجملة وهي معنى الموجبة المطلقة
العامة اي كقولنا كل كاتب ساكن
الاصابع بالفعل ومن ههنا تبين
ان الاعتبار في ايجاب القضية المركبة
وسلبها بايجاب الجزء الاول وسلبه
فان كان الجزء الاول موجبا كانت

القضية

القضية موجبة وان كان سالبا كانت
سالبة والجزء الثاني مخالف للجزء
الاول في الكيف اي الايجاب والسلب
وموافق في الكم اي الكلية والجزئية
ويجيء لهذا زيادة تحقيق وهو ان
العرفية الخاصة ايجابا وسلبا
ما مر في المشروطة الخاصة وتركيبها
من العرفية العامة والمطلقة العامة
التي هي مفهوم الادوام كما عرفت
وانما قيد الادوام بالذاتي لان
المشروطة الخاصة على ما عرفت
هي المشروطة العامة المقيدة بالادوام
والعرفية الخاصة هي العرفية
العامة المقيدة به ايضا ويمتنع
تقييد المشروطة والعرفية العامتين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باللادوام الوصفي اذ كل واحد منها
دوام بحسب الوصف اما العرفية
العامة فظاهر واما الشروطة
العامة فلا ضرورة بحسب الوصف
فتكون دوامًا بحسب الوصف
لا محالة والدوام الوصفي يمتنع ان
يقيد باللادوام الوضع بل اذا اريد
تقييده بقيد صحيح فلا بد ان يقيد
باللادوام الذاتي ويكون الحكم حينئذ
بضرورة النسبة او دوامها بحسب
الوصف مقيدا باللادوام بحسب
الذات وتسميتها بالخاصتين لكونها
اخص من الشروطة والعرفية
العامتين اللتين عرفتهما في البسايط
اذ كل ما وجد الخاصتان وجد

العامتان ولا عكس واما الوقتية
فهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة
كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض
بينه وبين الشمس لا دايما فتركيبها
من موجبة وقتية مطلقة هي الجزء
الاول وسالبة مطلقة عامة هي
مفهوم اللادوام وان كانت سالبة
كقولنا بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف
وقت التربيع لا دايما فتركيبها من
سالبة وقتية مطلقة هي الجزء الاول
وموجبة مطلقة عامة هي مفهوم
اللادوام فالوقتية هي التي حكم
فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه في وقت معين من
اوقات وجود الموضوع مقيدا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالدوام بحسب الذات والمنتشرة
هي التي حكم فيها بضرورة الثبوت
او السلب في وقت معين لا دايما
بحسب الذات وتركيبها من موجبة
منتشرة مطلقة هي الجزء الاول
وسالبة مطلقة هي مفهوم اللادوام عامة
ان كانت موجبة ومن سالبة منتشرة
مطلقة هي مفهوم اللادوام ان كانت
موجبة ومن سالبة منتشرة مطلقة
وموجبة مطلقة عامة هي مفهوم
اللادوام ان كانت سالبة ومثلها
ايجابا قولنا بالضرورة كل انسان
متنفس في وقت ما لا دايما وسلبا
قولنا بالضرورة لا شيء من الانسان
بمتنفس في وقت ما لا دايما وقد

تقيد

تقيد المطلقة العامة باللاضرورة
الذاتية فتسمى الوجودية اللاضرورية
وهي ان كانت موجبة كقولنا كل
انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة
فتركيبها من موجبة مطلقة عامة
هي الجزء الاول وسالبة ممكنة عامة
هي مفهوم اللاضرورة لان ايجابه
المحمول للموضوع اذ لم يكن ضروريا
كان هناك عدم ضرورة الايجاب
وهو السالبة الممكنة العامة كقولنا
لا شيء من الانسان بضاحك بالامكان
العام وان كانت سالبة كقولنا لا شيء
من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة
فتركيبها من سالبة مطلقة عامة
هي الجزء الاول وموجبة ممكنة عامة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في مفهوم اللاضرورة لان السلب اذا
لم يكن ضروريا كان هناك عدم
ضرورة السلب وهي الموجبة الممكنة
العامة اي كقولنا كل انسان ضاحك
بالامكان العام واعلم ان تقييد
المطلقة العامة وان صح باللاضرورة
الوصفية الا انهم لم يعتبروا هذا
التركيب ولم يعرفوا احكامه فلهذا
قيد اللاضرورة بالذاتية او باللادوام
عطف على قوله باللاضرورة اي
المطلقة العامة قد تكون مقيدة باللا
ضرورة وتسمى الوجودة اللاضرورية
كما عرفتها وقد تكون مقيدة باللادوام
تسمى الوجودية اللادائمة
كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل

لادائما

لادائما ولاشئ من الانسان بضاحك
بالفعل لادائما وتركيبها من مطلقتين
عامتين اذ الجزء الاول مطلقة عامة
والجزء الثاني هو اللادوام وقد عرفت
ان مفهومه مطلقة عامة فتكون
مركبة من مطلقتين عامتين لكن
احداهما موجبة والاخرى سالبة فان الجزء الاول ان كان موجبا يكون مفهوم اللادوام
وبالعكس كما عرفت غير مرة وقد سبق لنا توضيح
تقييد الممكنة العامة اي الممكنة العامة
وهي التي حكم فيها باللاضرورة الجانب
المخالف للنسبة قد تقيد باللاضرورة
الجانب الموافق للنسبة ايضا حتى
يكون الحكم باللاضرورة الجانبين وتسمى
حينئذ الممكنة الخاصة كقولنا كل
انسان كاتب بالامكان الخاص ولاشئ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الانسان بكاتب بالامكان الخاص
والمعنى في الموجبة والسالبة ان ثبوت
الكتابة للانسان وسلبها عنه ليس
ضروريا فيكون الحكم فيها بلا ضرورة
الجانبين اي السلب والايجاب وتركيبها
من ممكنتين عامتين احداهما موجبة
والاخرى سالبة لكن لا فرق بين موجبتها
وسالبتها بحسب المعنى بل الفرق
انما يحصل بحسب اللفظ فان عبرت
بالعبارة الايجابية فموجبة وبالعبارة
السالبة فسلبية وهذه القضايا
السبع المذكورة مركبات لان
اللادوام اشارة الى مطلقة عامة
واللاضرورة اشارة الى ممكنة عامة
مخالفتي الكيفية موافقتي الكمية

لما قيد

بما فقوله مخالفتي الكيفية
موافقتي الكمية صفتان للمطلقة العامة
والممكنة العامة والكيفية عبارة عن
السلب والايجاب والكمية عبارة عن
الكلية والجزئية وقوله لما قيد الجار والمجرور
يتعلق بالمخالفة والموافقة وما عبارة
عن القضية والضمير الذي في قيد
راجع اليه باعتبار اللفظ والضمير المثنى
في بهما عايد على الدوام واللاضرورة
وحاصل المعنى ان القضايا
السبع المذكورة مركبات لكونها
مقيدة بالدوام واللاضرورة واللادوام
اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة
اشارة الى ممكنة عامة مخالفتين للقضية
المقيدة بهما بحسب الكيف موافقتين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لها بحسب الكم فيكون القضايا المعدة
بها مركبة لاشتمال سنها على
ايجاب وسلب **فصل** في
اقسام الشرطية والشرطية تنقسم
الى متصلة ومنفصلة وكل واحدة
منهما تنقسم الى اقسام كما قال **الشرطية**
اما **متصلة** ان حكم فيها **بثبوت**
نسبة على تقدير نسبة اخرى كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
فانه حكم فيها بثبوت نسبة هي وجود
النهار على تقدير نسبة اخرى وهي طلوع
الشمس وهذه هي المتصلة الموجبة
او بنفيها عطف على قوله بثبوت
نسبة اي المتصلة اما ان يحكم فيها
بثبوت نسبة على تقدير اخرى وهي

الموجبة

الموجبة او بنفي نسبة على تقدير اخرى
وهي المتصلة السالبة واعلم ان
ثبوت نسبة على تقدير اخرى عبارة
عن الاتصال بين النسبتين فالحكم
بنفيها يكون عبارة عن سلب الاتصال
فالمتصلة السالبة هي التي حكم فيها
بسلب الاتصال لا باتصال السلب فان
ما حكم فيه باتصال السلب موجبة
لا سالبة فاذا قلنا ليس ان كانت
الشمس طالعة فالليل موجود كانت
سالبة لان الحكم فيها بسلب الاتصال
واذا قلنا ان كانت الشمس طالعة
فليس الليل موجودا كانت موجبة
لان الحكم فيها باتصال السلب ثم
المتصلة سواء كانت موجبة او سالبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اما لزومية ان كان ذلك الحكم بالاتصال
او بسببه لعلاقة بين والتالي كالتفاليين المقدم
المذكورين فان الحكم بالاتصال او بسببه
فيهما ليس بمجرد اتفاق المقدم والتالي
في الواقع بل لعلاقة بينهما توجب
ذلك والمراد بالعلاقة ما بسببه
يستلزم المقدم التالي والا اي وان
لم يكن الحكم بالاتصال او بسببه
لعلاقة بل لمجرد اتفاق المقدم والتالي
فاتفاقية كقولنا ان كان الانسان
ناطقا فالحمار ناهق في الموجبة فانه
حكم فيها بالاتصال لكن لا لعلاقة بين
ناطقية الانسان وناهقية الحمار بل
لمجرد اتفاق الطرفين وصدقهما في
الواقع لانهما وجدا كذلك وكقولنا

للاسود اللاكاتب ليس البتة اذا كان
هذا اسود فهو كاتب في السالبة فالاتفاقية
الموجبة هي التي حكم فيها بثبوت الاتفاق
والسالبة هي التي حكم فيها بسلب
الاتفاق وكذا اللزومية الموجبة حكم
فيها بثبوت اللزوم والسالبة حكم فيها
بسلب اللزوم واما منفصلة بالرفع
عطف على قوله متصلة اي الشرطية
اما متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة
او نفيها على تقدير اخر كما مر
واما منفصلة ان حكم فيها بتنافي
نسبتين او لا تنافيهما صدقا وكذبا
وهي الحقيقية فالمنفصلة الحقيقية
هي التي حكم فيها بتنافي نسبتين
او عدم تنافيهما في الصدق والكذب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معًا وهي اما موجبة او سالبة فالموجبة
حكم فيها بتنافي نسبتين في الصدق
والكذب معًا كقولنا هذا العدد اما زوج
او فرد فان زوجية العدد وفرديته
تنافيان في الصدق والكذب اي لا يصدقان
ولا يكذبان والسالبة حكم فيها بعدم
تنافي نسبتين في الصدق والكذب
كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا
اسود او كاتبًا فانهما يصدقان ويكذبان
ولا تنافاة بينهما صدقًا وكذبًا
او صدقًا فقط عطف على قوله
صدقًا وكذبًا اي وان حكم فيها بتنافي
نسبتين او عدم تنافيهما في الصدق
فقط مانعة الجمع وهي ايضًا
اما موجبة او سالبة فالموجبة هي

التي حكم

التي حكم فيها بتنافي الجزئين في الصدق
فقط كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر
فانها لا يصدقان ولكن يكذبان بان
يكون انسانًا والسالبة هي التي حكم فيها
بعدم تنافي الجزئين في الصدق فقط
كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا
الشيء لا شجرًا ولا حجرًا فانهما يصدقان
ولا يكذبان ولو لم يكن شجرًا وحجرًا معًا
او كذبًا فقط عطف على قوله صدقًا
وكذبًا اي وان حكم فيها بتنافي نسبتين
او عدم تنافيهما في الكذب فقط مانعة
الخلو وهي موجبة او سالبة فالموجبة
كقولنا زيد اما في البحر او لا يغرق
حكم فيها بتنافي الجزئين في الكذب
لان الكون في البحر مع عدم الغرق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يصدقان ولا يكذبان وإلا لفرق في
البر والسالبة لقولنا ليس اما ان
يكون هذا الشئ شجرا او حجرا حكم
فيها بعدم تنافي الجزئين في الكذب
وإلا لكان شجرا وحجرا معا فالمنفصلة
ثلاثة اقسام حقيقية ومانعة
الجمع ومانعة الخلو وكل منها اي من
اقسام المنفصلة عناد ان كان
التنافي بين الجزئين لذاتهما
كالتنافي بين الزوج والفرد والشجر
والحجر وكون زيد في البحر ولا يغرق
فانه لذاتهما لا لمجرد اتفاقهما فالعناد
حكم فيها بالتنافي لذاتي الجزئين اي
حكم فيها بان مفهوم احدهما ينافي
لمفهوم الآخر وإلا اي وان لم يكن

التنافي

التنافي لذاتي الجزئين فاتفاقية فحي التنا
حكم فيها بالتنافي لا لذات الجزئين
بل لمجرد انه اتفق في الواقع ان يكون
بينهما منافاة وان لم يقتض ان
مفهوم احدهما يكون منافيا لمفهوم
الآخر كقولنا للأسود اما ان
يكون هذا اسود او كاتبا فانه لا تنافاة
بين مفهوم الاسود والكاتب لكن
اتفق تحقق السواد وانتفاء الكتابة
فلا يصدقان لانتفاء الكتابة ولا يكذبان
لوجود السواد وهذا في الحقيقة
واما مانعة الجمع والخلو فيمكن استخرا
جهما من هذا المثال ثم الحكم بالزوم
والعناد وغيرهما في الشرطية
المتصلة والمنفصلة ان كان على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جميع التقادير من الازمان والاوضاع
ثابتا للمقدم فكلية اي فالشرطية
كلية كقولنا كلما كان زيد انسانا فهو
حيوان فالحكم بلزوم الحيوانية
للانسان ثابت على جميع التقادير من
الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع
مع المقدم او بعضها بالجر عطفا
على جميع التقادير اي ان لم يكن الحكم
ثابتا على جميع التقادير من الازمان
والاوضاع بل يكون على بعض التقادير
فلا يخلو من ان يكون الحكم على بعض
التقادير والازمان مطلقا او على
بعضها معينا فان كان على بعضها
مطلقا من غير تعيين فحزئية
كقولنا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا

كان

كان انسانا فان الحكم باللزوم ليس
على جميع الازمان والاوضاع بل على
بعضها مطلقا او معينا عطف على
قوله مطلقا اي ان كان الحكم على
بعض الازمان معينا فشخصية
كقولنا ان جيتني اليوم اكرمتك
فعلم ان الاوضاع والازمان في الشرطية
بمنزلة الافراد في الحملية فان كان
الحكم باللزوم والعناد في زمان
معين فشخصية ومخصوصة والا
فان بين كمية الزمان جميعه او بعضه
فمحصورة والا فمهملة وما به بيان
الكمية يسمى سورا فسور الموجبة الكلية
من المتصلة كلما ومهما ومتى ومن
المنفصلة دايما وسور السالبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكلية منها ليس البتة وسور الموجبة
الجزئية منها قد يكون والسالبة الجزئية
منها قد لا يكون واطلاق لفظة لو
وإن وإما في الاتصال والانفصال للاهمال
وطرفا الشرطية اي المقدم والتالي
وان كانا بعد التركيب قضية واحدة
لكنهما في الاصل قضيتان اما حملية ان
كقولنا كلما كان الشئ انسانا فهو
حيوان واما ان يكون المعدد زوجا
او فردا او منفصلتان كقولنا كلما
ان كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان
فكلما لم يكن الشئ حيوانا فهو لم يكن
انسانا واما ان يكون ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود واما ان
لا يكون ان كانت الشمس طالعة لم يكن

النهار موجودا او منفصلتان
كقولنا كلما كان دايما اما ان يكون العدد
زوجا او فردا فدايما اما ان يكون
منقسما بمتساويين او غير منقسم
واما ان يكون اما ان يكون العدد
زوجا او فردا واما ان لا يكون لا زوجا
ولا فردا او مختلفتان في الحمل
والاتصال بان يكون طرفاها اما
حمليتين او متصلتين او حمليتين ومنفصلتين
او متصلتين ومنفصلتين والاشكال غير
خافية على المتامل ثم طرفا الشرطية
وان كانا قبل التركيب قضيتين تامتين
الا انهما خرجتا بزيادة الاتصال
والانفصال عن التمام فان قولنا
الشمس طالعة قضية فتكون تامة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الافادة ولكن اذا اوردنا اداة فتكون
الاتصال عليه وقلنا ان كانت الشمس
طالعة خرجت عن ان تكون قضية
فتكون خارجة عن التمام بزيادة
اداة الاتصال ولذا قولنا العدد
زوج قضية وبزيادة اداة الانفصال
عليه خرجت عن التمام وبعد
ان فرغنا عن تعريض القضايا وتقسيمها
الى الاقسام فحان لنا ان نشرع في
بيان الاحكام وعلى الله التوكل وبه
الاعتصام **فصل** في تعريض
التناقض وهو حقيق بالتقديم
على سائر الاحكام لتوقف غيره عليه
فلذا قدمه وقال في تعريضه **التناقض**
اختلاف قضيتين خرج اختلاف

مفردين

مفردين ومفرد وقضية ثم الاختلاف
قد يكون بحيث يلزم لذاته من
صدق كل من القضيتين كذب الاخرى
ومن كذب كل صدق الاخرى وقد
لا يكون كذلك وبقوله **بحيث**
يلزم لذاته اي لذات الاختلاف
من صدق كل من القضيتين **كذب**
الاخرى وبالعكس خرج الاختلاف
الذي لا يلزم منه ذلك فانه لا يوجب
تحقق التناقض كالاختلاف الذي بين
قولنا زيد ساكن زيد ليس بمتحرك
فانه لا توجب تحقق التناقض لصدق
كل من القضيتين وكالاختلاف الذي
بين قولنا زيد انسان زيد ليس
بناطق فانه وان لزم من صدق كل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كذب الاخري وبالعكس لكن لا لذات
الاختلاف بل بواسطة ان ايجاب
احداهما في قوة ايجاب الاخري وسلب
احداهما في قوة سلب الاخري وكلا
الاختلاف الذي بين الموجبة والسالبة
الكليتين والجزييتين نحو قولنا
كل انسان حيوان ولا شئ من الانسان
بحيوان وبعض الانسان حيوان وبعض
الانسان ليس بحيوان فانه لزم منه
ذلك لكن لا لذات الاختلاف بل لخصوص
المادة ولو كان لذات الاختلاف لزم
تحقق التناقض في كل كليتين او جزييتين
وليس كذلك فخرج ما عدا التناقض
عن التعريف وانطبق عليه ثم بين
الاختلاف المعتبر في تحقق التناقض

فقال

فقال ولا بد في التناقض من
الاختلاف اي اختلاف القضيتين
في الكيف اي الايجاب والسلب وفي
الكم اي الكلية والجزئية وفي الجهة
اي الضرورة والامكان والدوام
والاطلاق وغيرها من الجهات
فالقضيتان ان كانتا شخصيتين فلا
بد من الاختلاف في الكيف وان كانتا
محصورتين فلا بد مع ذلك من
الاختلاف في الكم لصدق الجزييتين
وكذب الكليتين في كل مادة يكون
الموضوع فيها اعم من المحمول وان
كانتا موجهتين فلا بد مع ذلك
من الاختلاف في الجهة لصدق
الممكنتين وكذب الضروريتين في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مادة الامكان واعلم ان المهملة
من الحصورات في الحقيقة لما مر من
انها في قوة الجزئية فحكمها حكمها
والاتحاد بالجر معطوف على قوله
الاختلاف اي كما لابد في تحقق التناقض
من الاختلاف في الامور الثلاثة المذكورة
وهي الكيف والكم والجهة كذلك لابد
من الاتحاد فيما عداها اي فيما
عدا الكيف والكم والجهة فلابد في
التناقض من اختلاف واتحاد اما
الاختلاف ففي الامور الثلاثة المذكورة
واما الاتحاد ففيما عداها واختلف في
ذلك فجعل يجب الاتحاد في ثمانية
اشياء الموضوع والمحمول والزمان
والمكان والاضافة والشرط والقوة

والفعل

والفعل والجزء والكل فلا يتناقض
زيد قايم عمرو ليس بقايم لاختلاف
الموضوع ولا زيد قايم زيد ليس
بقاعد لاختلاف المحمول ولا زيد
قايم اي ليلا زيد ليس بقايم اي نهارا
لاختلاف الزمان ولا زيد قايم اي
في المسجد زيد ليس بقايم اي في
السوق لاختلاف المكان ولا زيد
أبو بكر زيد ليس بأبي بكر ولا اختلاف
الاضافة ولا الجسم مفرق للبصر اي
بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق
للبصر اي بشرط كونه اسود لاختلاف
الشرط ولا الخمر في الدن مسكر اي
بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر اي
بالفعل لاختلاف القوة والفعل ولا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الزنجي اسود اي بعضه الزنجي ليس
باسود اي كله لاختلاف الكل والجزء
فهذه الوحدات الثمانية التي ذكرها
القدماء في تحقق التناقض واما عند
المتاخرين فيكفي وحدتان وحدة
الموضوع ووحدة المحمول والوحدات
الباقية مندرجة فيهما فوحدة
الشرط والجزء والكل مندرجة في
وحدة الموضوع ووحدة الزمان
والمكان والاضافة والقوة والفعل
مندرجة في وحدة الموضوع ووحدة
الزمان والمكان والاضافة والقوة
والفعل مندرجة في وحدة المحمول
وذلك ظاهر عند التامل وعند
المحققين ان المعتبر في تحقق التناقض

وحدة النسبة الحكمية حتى يرد الايجاب
والسلب على شيء واحد فان وحدتها
تستلزم الوحدات الثمانية وعدم
وحدة شيء من الوحدات تستلزم
اختلاف النسبة والا فلا حصر فيما
ذكروه لارتفاع التناقض باختلاف
الالة نحو زيد كاتب اي بالقلم
الواسطي زيد ليس بكاتب اي بالقلم
التركي والعلف نحو النجار عامل اي
للسلطان النجار ليس بعامل اي لغيره
والمفعول به نحو زيد ضارب اي
عمرا زيد ليس بضارب اي بكرا والتمييز
نحو عندي عشرون اي درهما ليس
عندي عشرون اي دينارا الى غير
ذلك واعلم ان كيفية التناقض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في القضايا الغير الموجهة معلومة
بمجرد الاختلاف في الكيف والكم واما
القضايا الموجهة فلا يعلم حالها
بمجرد الاختلاف في الكيف والكم والجهة
اذ الجهات كثيرة لا يعرف ان هذه
الجهة مثلا مناقضة لاي جهة
فلهذا بين حال القضايا الموجهة
دون غيرها فقال والنقيض
للضرورية هو الممكنة العامة
لان اثبات الضرورة في جانب الايجاب
وهو مفهوم الضرورية الموجبة
مناقض لسلب الضرورة من جانب
الايجاب وهو مفهوم السالبة الممكنة
وكذا اثبات الضرورة في جانب السلب
وهو مفهوم الضرورية السالبة

مناقض

مناقض لسلب الضرورة من جانب
السلب وهو مفهوم الموجبة الممكنة
والنقيض للدائمة هو المطلقة العامة
لان الايجاب في كل الاوقات وهو مفهوم
الدائمة الموجبة ينافي السلب في بعض
الاوقات وهو مفهوم المطلقة السالبة
وكذا السلب في كل الاوقات وهو مفهوم
الدائمة السالبة ينافي الايجاب في
بعض الاوقات وهو مفهوم المطلقة
الموجبة والنقيض للمشروطة
العامة هي الحينية الممكنة التي
حكم فيها بسلب الضرورة بحسب
الوصف عن الجانب المخالف للمحكم
وهي قضية بسيطة لم تذكر في
البسايط واحتيج اليها في تقييض بعض

قوله والنقيض للمشروطة العامة الخ المشروطة العامة ما حكم فيها بضرورة النسبة مادام وصف الموضوع موجودا والممكنة الحينية عرفها الشيخ بقوله التي حكم فيها الخ مثال ذلك الموجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فنقيضها بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب وفي السالبة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فنقيضها بعض الكاتب ساكن الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب وتوجيه التناقض في ذلك ما ذكره الشيخ اه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

البسايط ونسبتها الى المشروطة
العامة كنسبة الممكنة العامة الى
الضرورة الذاتية فكما ان الضرورة
الذاتية تنافي الامكان الذاتي كذلك
الضرورة الوصفية تنافي الامكان
الوصفي ومن ههنا يعلم ان نقيض
الوقتية المطلقة هو الممكنة الوقتية
لان الضرورة بحسب الوقت المعين
تناقض سلبها بحسب ذلك الوقت
وكذا نقيض المنتشرة المطلقة
هو الممكنة العامة لان الضرورة في
وقت ما تنافي سلبها في جميع الاوقات
والنقيض للعرفية العامة هو
الحينية المطلقة التي حكم فيها
بفعلية النسبة في بعض اوقات

وصف

وصف الموضوع ونسبتها الى العرفية
العامة كنسبة المطلقة العامة الى الذاتية
فكما ان الدوام الذاتي ينافي الاطلاق
الذاتي كذلك الدوام الوصفي ينافي
الاطلاق الوصفي هذه نقايض البسايط
واما النقيض للمركبة فهو المفهوم
المردد بين نقيضي الجزئين والفرق
المردد بالحقيقة ستفصل مانعة
الخلو مركبة من نقيض الجزئين فيكون
طريق اخذ نقيض المركبة ان تحلل
المركبة الى جزئين ويوخذ لكل جزء
نقيضه ويركب من نقيضي الجزئين
ستفصل مانعة الخلو فيقال اما هذا
النقيض واما ذاك ثم من احاط
بحقايق المركبات ونقايض البسايط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لاتخفى عليه طريق اخذ نقيض المركبة
وان غم عليه فلينظر الى الشروطة
الخاصة المركبة من شروطة عامة
موافقة لاصل القضية في الكيف
ومن مطلقة عامة مخالفة له في
الكيف ايضا فان نقيضها اما الحينية
الممكنة المخالفة او الدايمة الموافقة
لان نقيض الجزء الاول اي الشروطة
العامة الموافقة هو الحينية الممكنة
المخالفة ونقيض الجزء الثاني اي
المطلقة العامة المخالفة هو الدايمة
الموافقة فاذا قلنا بالضرورة
كل كاتب متحرك الاصابع ما دام
كاتبا الا دايما فنقيضها اما ليس بعض
الكاتب بمتحرك الاصابع بالامكان

الحيني

الحيني واما بعض الكاتب متحرك
الاصابع دايما وهذه هي المنفصلة
المانعة الخلو المركبة من نقيض الجزئين
واطلاق النقيض على هذا المفهوم
المردد باعتبار انه لازم مساو للنقيض
لا باعتبار انه نقيض حقيقة اذ نقيض
الشيء بالحقيقة هو رفع ذلك الشيء
والقضية المركبة لما كانت عبارة عن
مجموع قضيتين مختلفتين بالايجاب
والسلب فنقيضها رفع ذلك المجموع
والمفهوم المردد ليس نفس الرفع
لكنه لازم مساو له تامل ثم ان هذا
المفهوم المردد انما هو نقيض المركبة
الكلية لكن في المركبة الجزئية
لايكفي في نقيضها ما ذكر من المفهوم

(قوله لازم مساو اي يلزم من وجود احدهما وجود الاخر
فاذا وجد رفع المجموع وجد رفع احد الجزئين واذا وجد رفع
احد الجزئين وجد رفع المجموع لان الكل يرتفع برفع جزء ما منه)

www.alukah.net

المردد بل الحق في نقيضها ان يرد د
بين نقيضي الجزيين بالنسبة الى
كل فرد من افراد الموضوع فيقال
في نقيضها كل فرد من افراد الموضوع
لا يخلو عن نقيض الجزيين وانما لم
يكف المفهوم المردد في نقيض المركبة
الجزيية لجواز كذب الجزية والمفهوم
المردد معا فلنبينه في مادة الوجود
اللادايمة ليقاس سايز القضايا
عليها فنقول من الجايز ان يكون
المحمول ثابتا دايما لبعض افراد الموضوع
مسلوبا دايما عن بعض الافراد
الاخر كالحيوان مثلا فانه ثابت دايما
لبعض افراد الجسم مسلوب دايما
عن بعض آخر في هذه المادة تكذب

الجزيية

الجزيية اللادايمة والمفهوم المردد
معا اما كذب الجزيية اللادايمة اي
قولنا بعض الجسم حيوان لادايما
فان مفهوم الجزيية اللادايمة هو
ان يكون بعض افراد الموضوع بحيث
يثبت له المحمول تارة ويسلب عنه
اخرى ولا شئ من افراد الموضوع في
المادة المفروضة كذلك اذ ليس
شئ من افراد الجسم بحيث يثبت
له الحيوان تارة ويسلب عنه اخرى
فتكذب الجزيية اللادايمة واما
كذب المفهوم المردد فلكذب الموجبة
والسالبة الكليتين اللتين تركب
المفهوم المردد منهما اما كذب
الموجبة الكلية اي قولنا كل جسم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حيوان دايما فلان المحمول سلوب دايما
عن بعض افراد الجسم فكيف يكون
ثابتا لجميعها واما كذب السالبة الكلية
اي قولنا لا شيء من الجسم بحيوان
دايما فلان المحمول ثابت دايما لبعض
افراد الجسم فكيف يكون سلوبا
دايما عن جميعها واذ كذبت الموجبة
والسالبة الكليتان كذب المفهوم من
المردد لامحالة لانه مركب منهما
فتبين ان المفهوم المردد لا يكفي في
نقيض المركبة الجزئية بل الحق في
نقيضها ان يرد دين نقيضي الجزئين
لكل واحد واحد من افراد الموضوع
فيقال في المادة المذكورة كل فرد من
افراد الجسم اما حيوان دايما او ليس

حيوان دايما وهذا نقيض المركبة
الجزئية اي قولنا بعض الجسم حيوان
لا دايما لانه اذا لم يصدق ان بعض
افراد الجسم بحيث يثبت له المحمول
تارة ويسلب عنه اخرى صدق ان
كل واحد من افراد الجسم اما ان
يثبت له الحيوان دايما او يسلب عنه
دايما **فصل** في العكس
المستوي والعكس يطلق على المعنى
المصدري اي تبديل طرفي القضية
وعلى القضية الحاصلة بالتبديل
كما يقال مثلا عكس الموجبة الكلية
موجبة جزئية والمصنف اجرى الكلام
على الاصطلاح الاول فقال **العكس**
المستوي تبديل طرفي القضية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مع بقا الصدق والكيف والمراد
بالتبديل جعل الموضوع والمقدم
محمولا وتاليا وجعل المحمول والتالي
موضوعا ومقدما كقولنا في عكس
كل انسان حيوان بعض الحيوان
انسان وفي كلما كانت النار موجودة
كانت الحرارة موجودة قد يكون
اذا كانت الحرارة موجودة كانت
النار موجودة والمراد ببقا الصدق
ان الاصل لو كان صادقا كان العكس
صادقا لان العكس لازم القضية
فلو فرض صدق القضية لزم صدق
العكس والا لزم صدق الملزوم بدون
اللازم ولم يعتبر بقا الكذب لانه لا يلزم
من كذب الملزوم كذب اللازم فانه

قولنا

قولنا كل حيوان انسان كاذب مع
صدق عكسه الذي قولنا بعض
الانسان حيوان واراد ببقا الكيف
ان الاصل لو كان موجبا كان
العكس ايضا موجبا وان كان سالبا
فسالبا ولما فرغ من تعريف
العكس شرع في مسايل فقال
والموجبه كليه او جزئيه انما
تنعكس اي لا تنعكس الا جزئيه
وانما لم تنعكس كليه لجواز عموم
المحمول او التالي في بعض المواد
كقولنا كل انسان حيوان وكلما كانت
النار موجودة كانت الحرارة موجودة
فلو انعكستا كليتين لزم حمل الاخص
على كل افراد الاعم في الحمليه واستلزام

الاعم للاخص في الشرطية وكلاهما
محالان اما حمل الاخص على كل افراد
الاعم فظاهر واما استلزام الاعم
للاخص فلانه لو استلزم الاخص
لزم ان يوجد الاخص كلما وجد
الاعم وذلك بين البطلان واذا ثبت
عدم انعكاس الموجبة الى الكلية
في مادة واحدة ثبت عدم انعكاسها
الى الكلية مطلقا لان معنى عدم
انعكاس القضية ان لا يلزمها
العكس لزوما كليا وذلك يتحقق
بالتخلف في صورة واحدة بخلاف
انعكاس القضية فان معناه ان
يلزمها العكس لزوما كليا وذلك
لا يتبين بمجرد صدق العكس مع

القضية

القضية في مادة واحدة بل تحتاج
الى برهان منطبق على جميع المواد
فافهم والسالبة الكلية تنعكس
سالبة كلية والا اي وان لم تنعكس
كلية لزم سلب الشيء عن نفسه
ببيانه انه اذا صدق لا شيء من
الانسان بحجر وجب ان يصدق لا شيء
من الحجر بانسان والا فيصدق نقيضه
وهو بعض الحجر انسان فتضمه الى
الاصل هكذا الحجر انسان ولا شيء
من الانسان بحجر لينتج من الشكل
الاول بعض الحجر ليس بحجر وهو
محال والمحال ناشئ من نقيض العكس
فالعكس حق واما السالبة الجزئية
فهي لا تنعكس اصلا لا الى كلية

بعض

ولا الى جزئية لجواز عموم الموضوع
او المقدم في بعض المواد كما في ليس
بعض الحيوان بانسان فان الموضوع
فيها اعم فلو انعكست لزم انتفاء
العام عن الخاص وهو محال لانه
صدق الخاص بدون العام هذا
بحسب الكم واما بحسب الجهة
فمن الموجبات تنعكس الدائتان
اي الضرورية والدائمة والعامتان
اي المشروطة والعرفية حينية
مطلقة لانه اذا صدق كل ج ب
بإحدى الجهات الاربع اي بالضرورة
او دايما او مادام ج وجب ان يصدق
بعض ب ج حين هو ب والا فلا
شئ من ب ج مادام ب ونضمها الى

الاصل

الاصل هكذا كل ج ب باحدى الجهات
ولا شئ من ب ج مادام ب ينتج
لا شئ من ج ج بالضرورة او دايما
او مادام ج وهو محال ناشئ عن
نقيض العكس فالعكس حق ح
تنعكس المشروطة والعرفية
الخاصتان حينية مطلقة لا دايمة
لانه اذا صدق بالضرورة او دايما
كل ج ب مادام ج لا دايما صدق
بعض ب ج حين هو ب لا دايما
اما الحينية المطلقة وهي بعض ب ج
حين هو ب فلكونها لازمة للمشروطة
والعرفية العامتين ولازم العامتين
لازم الخاصتين واما اللادوام وهو
بعض ب ليس ج بالاطلاق فلانه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لوكذب بالصدق كل ب ج دايما وتضمها
صغرى الى الجزء الاول من الاصل وهو
قولنا بالضرورة او دايما كل ج ب
مادام ج ينتج كل ب به دايما ثم تضمها
صغرى الى الجزء الثاني من الاصل
وهو قولنا لاشئ من ج ب بالاطلاق
العام ينتج لاشي من ب ب بالاطلاق
فيلزم اجتماع النقيضين وتنعكس
الوقتيتان اي الوقتية والمنتشرة
والوجوديتان اي اللادايمة واللا
ضرورية والمطلقة العامة مطلقة
عامة لانه اذا صدق كل ج ب بالحد
الجهات الخمس المذكورة فبعض
ب ج والا فلا شئ من ب ج دايما
وهو مع الاصل ينتج لاشئ من ج ج

دايما

دايما وانه محال ولا عكس للممكنتين
العامة والخاصة على مذهب ابن
سينا فانه يشترط في وصف الموضوع
ان يكون ثابتا للموضوع بالفعل
فعلى هذا يكون مفهوم كل ج ب
بالامكان ان كل ما هو ج بالفعل ب
بالامكان ومن الجايز ان يكون ب
بالامكان ولا يخرج من القوة الى الفعل
اصلا فلا يصدق في عكسه بعض
ما هو ب بالفعل ج بالامكان واما
على مذهب الفارابي فجاز انعكاسهما
كنفسهما لانه لم يشترط في وصف
الموضوع ثبوته للموضوع بالفعل
بل اكتفى بالامكان فيكون مفهوم كل
ج ب ان كل ما هو ج بالامكان ب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالامكان وينعكس الي بعض ما هو
ب بالامكان ج بالامكان ومن
السوالب تنعكس الدايمتان
دايمة لانه اذا صدق بالضرورة
او دايما لاشئ من ج ب فدايما لاشئ
من ب ج والا فبعض ب ج بالاطلاق
وهو مع الاصل ينتج بعض ب
ليس ب وانه محال وتنعكس المشروطة
والعرفية العامتان عرفية عامة
لانه اذا صدق بالضرورة او دايما
لاشئ من ج ب ما دام ج صدق
لاشئ من ب ج ما دام ب والا فبعض
ب ج حين هو ب وهو مع الاصل
ينتج بعض ب ليس ب وانه محال
وتنعكس المشروطة والعرفية

الخاصتان

الخاصتان عرفية لادايمة
في البعض والعرفية اللادايمة
في البعض قضية مركبة من عرفية
عامة كلية ومطلقة عامة جزئية
اما العرفية العامة فهي الجزء الاول
واما المطلقة العامة الجزئية فهي
مفهوم اللادوام في البعض واذا
عرفت ذلك فنقول الخاصتان
تنعكسان الي العرفية العامة المقيدة
باللادوام في البعض لانه اذا صدق
بالضرورة او دايما لاشئ من ج ب
ما دام ج لادايما صدق لاشئ من
ب ج ما دام ب لادايما في البعض
اما صدق العرفية العامة وهي
لاشئ من ب ج ما دام ب فلكونها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لازمة للعاشرين ولازم العام لازم
الخاص واما صدق اللادوام في
البعض فلانه لو لم يصدق بعض
ب ج بالفعل لصدق لاشئ من ب
ج دايما وتنعكس الي لاشئ من ج
ب دايما وقد كان كل ج ب نحكم
الادوام الاصل وانما لم تنعكسا الي
العرفية العامة المقيدة باللادوام في
الكل لان اللادوام في السالبتين
الطبيعيتين اشارة الي مطلقة عامة
موجبة كلية والموجبة الكلية تنعكس
جزئية تامل والبيان في الكل
اي بيان انعكاس جميع القضايا
المذكورة من الموجبة والسالبة
ان نقيض العكس مع الاصل

ينتج

ينتج المحال وهذا البيان يسمى بالخلف
وهو اثبات المطلوب بابطال نقيضه
على ما سيجيء في القياس وحاصله
انه لو لم يصدق العكس لصدق
نقيضه وهو مع الاصل ينتج
المحال كما ذكرنا غير مرة والمحال ناشئ
من نقيض العكس فيلزم صدق
العكس ولا عكس للبواقي من
القضايا السوالب وهي الوقتيتان
والوجوديتان والحينيتان والمطلقة
العامة وانما لم تنعكس هذه القضايا
بالنقض اي بسبب النقض الوارد
على الانعكاس وذلك ان الوقتية
اخص تلك القضايا المذكورة وهي
لا تنعكس فلا تنعكس القضايا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المذكورة لانه اذا لم ينعكس الاخص
لم ينعكس الاعم اما ان الوقتية
اخص القضايا المذكورة فيظهر
بادني تامل واما انها لا تنعكس
فلصدق قولنا لا شيء من القمر بمنخسف
وقت التربيع لدايما مع كذب بعض
المنخسف ليس بقمر بالامكان العام
الذي هو اعم الجهات واما انه اذا لم
ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم
فلانه لو انعكس الاعم لانعكس
الاخص لان العكس لازم للقضية
ولازم الاعم لازم الاخص واعلم
ان القضايا الموجبة الموجبة كلية
كانت او جزئية تنعكس موجبة
جزئية الا المحكمتين فانهما لا ينعكسان

على

على مذهب ابن سينا واما الوالب
فان كانت كلية فمنها تنعكس
وهي الدايمتان والعامتان والخاصتان
وسبع منها لا تنعكس وهي الوقتيتان
والوجوديتان والحكميتان والمطلقة
العامة وان كانت جزئية لا ينعكس
منها الا المشروطة والعرفية الخاصتان
فقط فانهما ينعكسان عرفية خاصة
والبيان في انعكاس هاتين القضيتين
هو الافتراض وذلك طريق اخر
في اثبات المعكوس ومحصله فرض
ذات الموضوع شيئا معينا وحمل
وصف الموضوع والمحمول عليه
ليحصل مفهوم العكس وسنذكر
لهذا البحث زيادة تحقيق في عكس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النقيض فان قلت قد ذكر
المصنف في اول الفصل ان السالبة
الجزئية لا تنعكس وانت صرحت
بانعكاس الخاصتين من السالبة
الجزئية قلت اراد المصنف بعدم
انعكاس السالبة الجزئية انها
لا تنعكس بحسب الكم ونحن نثبت
انعكاسها بحسب الجهة فلا تضاد
ويدل على صحة هذا التوجيه قول
المصنف واما بحسب الجهة ويمكن
ان يقال انه مبني قوله والسالبة
الجزئية لا تنعكس اي لا يلزمها العكس
لزوما كليا وذلك يتحقق بعدم
انعكاسها في صورة واحدة فقط
ولا يقتضي عدم انعكاسها مطلقا

فصل

فصل عكس النقيض

تبديل نقيضي الطرفين بان
يجعل نقيض الجزء الاول ثانيا
ونقيض الثاني اولا مع بقا الصدق
والكيف فقولنا كل ج ب ينعكس
بعكس النقيض الى كل ما ليس ب
ليس ج وهذا على راي المتقدمين
او جعل بالرفع عطف على قوله
تبديل اي عكس النقيض اما تبديل
نقيضي الطرفين مع بقا الصدق
والكيف على ما اختاره المتقدمون
او جعل نقيض الجزء الثاني اولا
وعين الاول ثانيا مع مخالفة
الكيف وبقا الصدق على راي المتاخرين
فقولنا كل ج ب ينعكس عندهم الى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لاشئ مما ليس موجبا وقد عرفت معنى
بقاء الصدق والكيف في العكس
المستوى فلا نعيده واما معنى
مخالفة الكيف فهو ان الاصل ان كان
موجبا كانه العكس سالبا وان سالبا
فموجبا وعليك تصفح المثال للتطلع
على حقيقة المقال وحكم الموجبة
هنا اي في عكس النقيض حكم
السوالب في العكس المستوى
وبالعكس حتى ان الموجبة
الكلية ههنا تنعكس موجبة
كلية والجزئية لا تنعكس مطلقا
والسالبة كلية كانت او جزئية
تنعكس جزئية واعلم ان
هذا الحكم والذي سيجي بعده

انما هو

انما هو في عكس النقيض على راي
المتقدمين وانما لم يذكر عكس
النقيض المعتبر عند المتاخرين اما
لان عكس النقيض بالمعنى الذي ذكره
المتاخرون غير مستعمل في العلوم على
ما صرح به السيد العلامة في حواشيه
واما لان حكم القضايا في عكس النقيض
المعتبر عند المتاخرين ليس حكمها
في المستوي فلو شرع لاحتاج الى
تطويل الكلام اذ لا يمكنه الاحالة على
العكس المستوي فلهذا ترك له اهتماما
بشان الاختصار واحترازا عن التطويل
والاكثار والبيان في انعكاس
القضايا بعكس النقيض هو البيان
المذكور في انعكاسها بالعكس المستوي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من غير فرق وكذا النقيض الوارد
على انعكاس القضايا ههنا هو
النقض الوارد على انعكاسه ثمة
فكل قضية تنعكس في العكس المستوي
بدليل تنعكس هذه القضية في
عكس النقيض بعين ذلك الدليل
وكل قضية لم تنعكس ثمت بسبب
نقض لم تنعكس هنا ايضا بسبب
ذلك النقض وعليك بالاعتبار
والامتحان فيما اعطيناك من القانون
الكلي لكن لا تغفل عما ذكرنا من ان حكم
الموجبات ههنا حكم السوالب في
العكس المستوي وبالعكس وبين
انعكاس الخاصتين من الموجبة
الجزئية هنا ومن السالبة الجزئية

ثمت

ثمت اي في العكس المستوي الى
العرفية الخاصة ببيان اخر غير
البيان المذكور في العكس المستوي
وحاصل المعنى انه قد بين
انعكاس الخاصتين من الموجبة
الجزئية هنا اي في عكس النقيض
وانعكاس الخاصتين من السالبة
الجزئية ثمت اي في العكس المستوي
الى العرفية الخاصة لكن البيان
في انعكاسها غير البيان الذي ذكره
المصنف في العكس المستوي وهو
الخلف بل البيان ههنا هو الافتراض
الذي ذكرت ثمت منه قبيل الشروع
في عكس النقيض شيا ولنبين
ذلك في العكس المستوي اولا ثم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في عكس النقيض ثانيا فنقول اذا
صدق بالضرورة او دايما ليس
بعض ج ب ما دام ج لا دايما صدق
دايما ليس بعض ب ج ما دام ب
لا دايما لانا نفرض الموضوع وهو
بعض ج د فد ج وهو ظاهر و د ب
بحكم اللادوام الاصلي لان مفهوم
اللادوام ان بعض ج ب بالفعل
وقد فرضنا ذلك البعض د فد ب
بحكم اللادوام وليس د ج ما دام ب
والا كان د ج حين هو ب فيكون
ب حين هو ج وقد كان ليس ب
ما دام ج هذا خلف واذا صدق
الباء والجيم على د وتنافيا فيه اي
متى كان ج لم يكن ب ومتى كان ب

لم يكن

لم يكن ج صدق ليس بعض ب ج
ما دام ب وهو الجزء الاول من
العكس ولما صدق على د انه ج بالفعل
صدق بعض ب ج بالفعل وهو
مفهوم اللادوام فيصدق العكس
بجزييه هذا في انعكاس الخاصتين
من السالبة الجزيية بالعكس
المستوي واما انعكاسهما في الموجبة
الجزيية بعكس النقيض فبيانه
بالطريق المذكور ان يقال اذا صدق
بالضرورة او دايما بعض ج ب
ما دام ج لا دايما فبعض ما ليس
ب ليس ج ما دام ليس ب لا دايما
لانا نفرض الموضوع د فد ليس
ب بالفعل بحكم اللادوام الاصل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لان مفهوم اللادوام ان بعض
ج ليس هو ب بالفعل وقد فرضنا
ذلك البعض د فد ليس ب بحكم
اللادوام و د ليس ج مادام ليس
ب وإلا لكان ج حين هو ليس ب
فيكون ليس ب مادام ج وقد كان
ب مادام ج هذا خلف و د ج با
لفعل وهو ظاهر واذا صدق
على د انه ليس ب وانه ليس ج
مادام ليس ب صدق بعض
ما ليس ب ليس ج مادام ليس ب
وهذا هو الجزء الاول ولما صدق
على د انه ج بالفعل فبعض ما ليس
ب ج بالفعل وهو مفهوم اللادوام
فيصدق العكس بجزئيه

فصل

فصل في القياس

ولما فرغ من مبادي التصديقات
شرع في مقاصدها وهي باب
القياس فقال القياس قول
مولف من قضايا يلزم لذاته
قول اخر فالقول وهو المفهوم
المركب العقلي او الملفوظ جنس
يشمل القياس وغيره من القضية
البسيطة والمركبة والاستقرا والتمثيل
وقياس المساواة وقوله مولف
من قضايا يخرج القضية البسيطة
المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها
فانها ليست مولفة وقوله يلزم
يخرج الاستقرا الغير التام والتمثيل
فانهما وان كانا مولفين من القضايا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لكن لا يلزمهما قول اخر لكونهما
ظنيين كما سيجي وقوله لذاته
يخرج قياس المساواة وهو ما تركب
من قضيتين متعلق محمول اولاهما
يكون موضوع الاخرى اما ولب
وب مساو لج فانه يلزم ان يكون
ا مساويا لج لكن لا لذاته بل بواسطة
مقدمة اجنبية هي ان كل مساوي المساوي
مساو ولهذا لم يتحقق ذلك الاستلزام
الا حيث تصدق هذه المقدمة
وحيث لا فلا كما في قولنا ا نصف
ب وب نصف ج لم يلزم فيه ان ا نصف
ج لان نصف النصف لا يكون نصفا
بقي في التعريف القضية المركبة ,,
المستلزمة لعلمها وعلمين نقيضها

فان

فان المراد بالقضايا ما فوق قضية
واحدة وكذا كل جمع يستعمل في هذا
الفن اللهم الا ان يقال المراد
بالقضايا هو القضايا المستقلة التي
عبر فيها عن الحكم الايجابي والسلبي
بعبارة مستقلة والقضية المركبة
ليست كذلك اذ لم يعبر فيها عن
الحكم الايجابي والسلبي بعبارة
مستقلة والقضية المركبة ليست
كذلك اذ لم يعبر فيها عن الحكم
الايجابي والسلبي بعبارة مستقلة
بل عبر بالدوام والاضرورة فعلى
هذا يكون التعريف مانعا ثم المراد
بالقول الاخر هو النتيجة ومعنى ,,
اخريتها ان لا تكون احدى مقدمتي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القياس الاقتراني والاستثنائي لان
لا تكون جزءا من احدي المقدمتين
وانما اشترط الاخيرية اذ لو لا ها
لكان اما هذيانا او مصادرة على
المطلوب مشتملا على الدور المهروب
منه ثم القياس ينقسم الي الاقتراني
والاستثنائي لان القول الاخر اما ان
يكون مذكورا في القياس بمادته
وهيئته او لا فان كان القول الاخر
اي النتيجة مذكورا فيه اي في
القياس بمادته اي طرفيه وهيئته
اي صورته فاستثنائي كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود لكن الشمس طالعة فالنهار
موجود فالقول الاخر وهو النهار

موجود مذكور في القياس بمادته
وهيئته وفي العبارة بحث لانا لو
قلنا في المثال لكن الشمس ليست
بطالعة ينتج النهار ليس بموجود
وحينئذ لم يصدق التعريف عليه
لعدم ذكر النتيجة بمادتها وهيئتها
في القياس بل المذكور فيه نقيض
النتيجة وهذا وقع في سائر الكتب
المنطقية ان القياس الاستثنائي
هو ما يكون عين النتيجة او نقيضها
مذكورا فيه بالفعل ففي العبارة
سهو من الناسخ او تسامح من المصنف
وانما سمي استثنائيا لاشتماله على اداة
الاستثناء وهي لكن ولا اي وان لم يكن
القول الاخر مذكورا فيه بمادته

وهيئته فاقترانى اقول لكل جسم
مولف وكل مولف محدث فكل جسم
محدث فالقول الاخر وهو كل جسم
محدث ليس مذكورا فى القياس
بهيئته وسمى اقترانيا لاقتران
الحدود فيه وستعرف الحدود بعيد
ذلك ثم الاقترانى اما حملى
ان تركب من الحمليات او شرطى
ان لم يتركب منها ولما فرغ من
تعريف القياس وتقسيمه الى
القسمين شرع فى الاقسام وابتدا
بالاقترانى المركب من الحملى وهو
يشتمل على حدود ثلاثة موضوع
المطلوب ومحموله والمكرر بينهما فى
المقدمتين فقال وموضوع

المطلوب

المطلوب من الحمل يسمى حدا اصغر
لانه فى الغالب اصغر افرادا من
المحمول ومحموله يسمى حدا اكبر
لانه فى الغالب اكبر افرادا من
الموضوع والمكرر بينهما فى مقدمتى
القياس يسمى حدا اوسط لتوسطه
بين طرفى المطلوب كالمولف فى المثال
المذكور وما اى المقدمة التى
فيها الاصغر تسمى الصغرى لانها
ذات الاصغر والهيئة الحاصلة من
كيفية وضع الحد الاوسط عند
الحدين الاخرين يسمى شكلا
وهو منحصر فى اربعة اذ الاوسط
اما محمول الصغرى موضوع الكبرى
وهو الشكل الاول كقولنا كل جسم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مولف وكل مولف محدث فكل جسم
محدث **او محمولها** اي محمول الصغرى
والكبرى **فالثاني** اي فالشكل الثاني
كقولنا كل انسان حيوان ولا شيء
من الجماد بحيوان فلا شيء من
الانسان بجماد **او موضوعهما**
فالثالث كقولنا كل انسان حيوان
وكل انسان ناطق فبعض الحيوان
ناطق **او عكس الاول** بان يكون
موضوع الصغرى محمول الكبرى
والرابع اي فالشكل الرابع
كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق
انسان فبعض الحيوان ناطق وانما
وضعت هذه الاشكال على هذا
الترتيب لان الشكل الاول بديهي

الانتاج اقرب الى الطبع من سايير
الاشكال فلهذا وضع اولا ثم الشكل
الثاني لمشاركته الاول في اشرف مقدمتيه
وهي الصغرى المشتملة على موضوع
المطلوب الذي هو اشرف من المحمول
ثم الثالث لمشاركته الاول في احد
مقدمتيه وهي الكبرى ثم الرابع
لعدم اشتراكه مع الاول اصلا
ويشترط في الشكل الاول بحسب
الكيف **ايجاب الصغرى** وبحسب
الجهة **فعليتها** بان تكون الصغرى
غير الممكنتين **وبحسب الكم كلية**
الكبرى بان يكون موضوعها كليا
ينتج هذه علة غائية اي الغرض
من موضوع الشكل الاول والاشتراط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في صغراه وكبراه ان ينتج الصغريان
الموجبتان الكلية والجزئية مع
الكبري الموجبة الكلية النتيجتين
الموجبتين كلية وجزئية فالصغري
الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة الكلية
ينتج الموجبة الكلية كقولنا كل ج ب
وكل ب ا فكل ج ا والصغري الموجبة
الجزئية مع الكبري الموجبة الكلية
ينتج الموجبة الجزئية كقولنا
بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج ا
او مع السالبة عطف علي قوله
مع الموجبة اي الصغريان الموجبتان
اما مع الكبري الموجبة الكلية واما
مع الكبري السالبة الكلية فالاول
ينتج الموجبتين كلية وجزئية والثاني

ينتج

ينتج السالبتين كلية وجزئية
بالضرورة متعلق بقوله ينتج اي
الانتاج في هذا الشكل ضروري
لاتحتاج الي دليل بخلاف سائر الاشكال
فان الانتاج فيها اما بواسطة الخلف
او غيره كما سيجيء وتفصيل قوله
مع السالبة السالبتين ان الصغري
الموجبة الكلية مع الكبري السالبة
الكلية تنتج سالبة كلية كقولنا كل ج
ب ولاشئ من ب ا فلاشئ من ج ا
والصغري الموجبة الجزئية مع
الكبري السالبة الكلية ينتج سالبة
جزئية كقولنا بعض ج ب ولاشئ من
ب ا فبعض ج ليس ا والحاصل
ان الصغري في هذا الشكل لاتكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الموجبة اعم من ان تكون كلية او
جزئية والكبرى لا تكون الا كلية اعم
من ان تكون موجبة او سالبة فتكون
الضروب المنتجة اربعة حاصلة
من ضرب الصغريين الموجبتين
في الكبريين الكليتين لان القياس
يقتضي ستة عشر ضربا حاصلة من
ضرب الصغريات الحصورات
الاربع في الكبريات الاربع الا انه
اشترط ايجاب الصغرى اسقط
ثمانية حاصلة من ضرب
الصغريين السالبتين في الكبريات
الاربع واشتراط كلية الكبرى
اسقط اربعة حاصلة من
ضرب الكبريين الجزئيتين في الصغريين

الموجبتين

الموجبتين فبقيت الضروب
المنتجة اربعة مذكورة ويشترط
في الشكل الثاني بحسب الكيفية
اختلافهما اي اختلاف الصغرى
والكبرى في الكيف بان تكون احداهما
موجبة والاخرى سالبة وبحسب
الكمية كلية الكبرى بان يكون
موضوعها كليا واما بحسب الجهة
فيشترط فيه شرطان كل واحد
منهما احد الامرين الشرط الاول
ان تكون اما مع دوام الصغرى
بان تكون الصغرى ضرورية او دائمة
او انعكاس بالجر عطف على قوله
دوام اي اما ان يكون مع دوام
الصغرى او انعكاس سالبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكبرى بان تكون الكبرى من القضايا
المنعكسة السوالب وهي ستة الدايمتان
والعامتان والخاصتان والشرط
الثاني كون الممكنة مستعملة اما
مع ضرورية او مع كبرى مشروطة
عامة او خاصة فالممكنة ان كانت
صغرى لا تستعمل الا مع ضرورية
او مشروطة عامة او خاصة وان
كانت كبرى لا تستعمل الا مع ضرورية
فقط لينتج الصغرى والكبرى
الكليتان اي الموجبة والسالبة
سالبة كلية لقولنا في الصغرى
الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة
الكلية كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا
شيء من ج ا وهذا هو الضرب

الاول من هذا الشكل وفي الصغرى
السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة
الكلية لا شيء من ج ب وكل ا ب
فلا شيء من ج ا وهذا هو الضرب
الثاني منه والمختلفتان في الكم
ايضا سالبة جزئية فقوله
المختلفتان عطف على قوله الكليتان
وقوله سالبة جزئية عطف على
قوله سالبة كلية فيكون من
باب العطف على معمولي عامل
واحد والحاصل ان الصغرى
والكبرى اما متفقتان في الكم بان
تكونا كليتين او مختلفتان في الكم
بان تكون احداهما كلية والاخرى
جزئية فان كانتا متفقتين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فالنتيجة سالبة كلية كما مر وان
كانتا مختلفتين فالنتيجة سالبة
جزئية لطولنا في الصغرى الموجبة
الجزئية مع الكبرى السالبة
الكلية بعض ج ب ولا شيء من
ا ب فبعض ج ليس ا وهو الضرب
الثالث وفي الصغرى السالبة
الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية
بعض ج ليس ب وكل ا ب فبعض
ج ليس ا وهذا هو الضرب
الرابع واعلم ان الضروب
المنتجة من هذا الشكل بحسب
الواقع اربعة كما ذكرت بامثلتها
لكن القياس يقتضي ستة عشر
على ما ذكرنا في الشكل الاول الا ان

اشتراط اختلال في الصغرى والكبرى
اسقط ثمانية واشتراط كلية الكبرى
اربعة فبقيت الضروب المنتجة
اربعة ثم هذه الضروب انما تنتج
بالخلف او عكس الكبرى او عكس
الترتيب ثم عكس النتيجة
اما الخلف في هذا الشكل فهو
ان يوخذ نقيض النتيجة ويجعل
صغرى القياس فينتظم قياس
على هيئة الشكل الاول ينتج لما
يناقض الصغرى فيقال في الضرب
الاول من هذا الشكل مثلا لو لم
يصدق لاشيء من ج ا الصدق
نقيضه وهو بعض ج ا فنضمه
الى كبرى القياس هكذا بعض ج ا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا شئ من اب لينتج من الشكل
الاول بعض ج ليس ب وقد كان
الصغرى كل ج ب هذا خلف وهو
يلزم من نقيض النتيجة فيكون
محالا فالنتيجة حق وانما قلنا
يلزم الخلف من نقيض النتيجة
لانه لا يلزم من صورة القياس
اذ هي على هيئة الشكل الاول
فنعين ان يلزم من المادة وليس
من الكبرى لانها مفروضة الصدق
فانحصر في ان يكون من نقيض
النتيجة واما عكس الكبرى فهو ان
نعكس الكبرى ليرتد الى الشكل
الاول فينتج بديهة كما يقال في
الضرب الاول ايضا كل ج ب ولا

شئ من

شئ من ب لينتج من الشكل الاول
لاشئ من ج ا وهو المطلوب واما
عكس الترتيب في هذا الشكل فهو
ان تعكس الصغرى ثم تجعل كبرى
وكبرى القياس صغرى فينتظم
قياس على هيئة الشكل الاول
منتج لما ينعكس الى المطلوب كما
يقال في الضرب الثاني من هذا
الشكل كل اب ولا شئ من ب ج
لينتج من الشكل الاول لاشئ من
ا ج وينعكس الى لاشئ من ج ا وهو
المطلوب وهذا معنى قوله ثم عكس
النتيجة واعلم ان الضرب
الاول والثالث يمكن انتاجهما بيان ج
بالخلف وبعكس الكبرى ولا يمكن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعكس الترتيب لانه اذا عكس
الترتيب وقعت السالبة صغرى
والسالبة لاتصلح لصغروية الشكل
الاول وايضا يلزم من وقوع الجزئية
في الضرب الثالث كبرى والجزئية
لاتصلح للكبروية الشكل الاول والضرب
الثاني يمكن بيان انتاجه بالخلف
وبعكس الترتيب لا بعكس الكبرى
لانها لا يجاب بها لاتنعكس الاجزئية
والجزئية لاتصلح للكبروية الشكل
الاول واما الضرب الرابع
فلا يمكن بيان انتاجه بعكس الكبرى
لانها لا يجاء بها لاتنعكس الاجزئية
وهي لاتصلح للكبروية الشكل الاول
ولا بعكس الترتيب لان الصغرى

سالبة

سالبة جزئية وهي لاتنعكس وعلى
تقدير انعكاسها لاتقع في كبرى
الشكل الاول بل بالخلف وهو ظاهر
وكذا الانتاج في ضروب الشكل
الثالث والرابع اما بالخلف في
او بعكس الكبرى او الصغرى او
الترتيب كما سيأتي لكن في بعض
الضروب يمكن بيان الانتاج باثنين
منها فصاعدا وفي بعضها لا يمكن
كل ذلك يظهر بالتامل **ويشترط**
في الشكل الثالث بحسب الكيف
ايجاب الصغرى وبحسب الجهة
فعليتها وبحسب الكم **ان يكون**
مع كلية احداهما اي احد المقدمتين
من الصغرى والكبرى **لينتج** الصغريان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الموجبتان اي الكلية والجزئية
مع الكبرى الموجبة او بالعكس
اي الصغري الموجبة الكلية مع
الكبري الموجبة الجزئية موجبة
جزئية مفعول لينتج وفي العبارة
تسامح لان قوله او بالعكس يفهم
منه ان الكبريان الموجبان مع
الصغري الموجبة الكلية وحينئذ
يحصل ضربان الاول الصغري
الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة
الكلية والثاني الصغري الموجبة
الكلية مع الكبري الموجبة الكلية
فقيل ان يراد به الضرب الثاني
فقط اي الصغري الموجبة الكلية
مع الكبري الموجبة الجزئية على

ما فسرناه بذلك ولا تخفى ان قوله
او بالعكس يفهم منه الضربان
فلا طلاقه واراده ضرب واحد
يكون تسامحا فالمفهوم من قوله
او بالعكس ينتج الموجبتان مع
الكلية او بالعكس ثلاثة اضرب
منتجة للموجبة الجزئية الاول
الصغري الموجبة الكلية مع الكبري
الموجبة الكلية لقولنا كل ب ج
وكل ب ا فبعض ج ا الثاني الصغري
الموجبة الجزئية مع الكبري الموجبة
الكلية لقولنا بعض ب ج وكل ب ا
فبعض ج ا الثالث الصغري
الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة
الجزئية كقولنا كل ب ج وبعض

ب ا فبعض ج او مع السالبة
عطف على قوله مع الموجبة اي
لينتج الصغرى ان الموجبتان مع
الكبرى السالبة الكلية او لينتج
الصغرى الموجبة الكلية مع
الكبرى السالبة الجزئية سالبة
جزئية فهذه ثلاثة اضرب منتجة
للسالبة الجزئية الاول الصغرى
الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة
الكلية لقولنا كل ب ج ولا شئ من
ب ا فبعض ج ليس ا الثاني الصغرى
الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة
الكلية لقولنا بعض ب ج ولا شئ
من ب ا فبعض ج ليس ا الثالث
الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى

السالبة

السالبة الكلية لقولنا بعض ب ج
ولا شئ من ب ا فبعض ج ليس ا
الثالث الصغرى الموجبة الكلية
مع الكبرى السالبة الجزئية لقولنا
كل ب ج وبعض ب ليس ا فبعض ج
ليس ا فضروب الشكل الثالث
بحسب الواقع ستة والقياس
يقتضي ستة عشر لكن اشتراط
ايجاب الصغرى وكلية احدى
المقدمتين اسقط ما عدا الستة
ثم الضروب الستة انما تنتج بالخلف
او عكس الصغرى او عكس الترتيب
ثم عكس النتيجة اما الخلف في
هذا الشكل فهو ان يوخذ نقيض
النتيجة ويجعل كبرى وصغرى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القياس لايجابها صغرى فينتظم
منهما قياس على هيئة الشكل الاول
منتج لما ينافي الكبرى فيقال في
هذا المثال الاول مثلا لو لم يصدق
بعض ج ا الصدق لاشئ من ج ا
فكل ب ج ولاشئ من ج ا ينتج
لاشئ من ب ا وقد كان كبرى
القياس كل ب ا هذا خلف واما
عكس الصغرى فهو ان تعكس
الصغرى ليرتد الى الشكل الاول
فينتج النتيجة المطلوبة بديهية
كقولنا في المثال الثاني بعض ج
ب وكل ب ا فبعض ج ا واما عكس
الترتيب في هذا الشكل فهو ان
تعكس الكبرى اولا ثم تجعل

الكبرى صغرى والصغرى كبرى
فينتظم قياس على هيئة الشكل
الاول منتج لما ينعكس الى النتيجة
كقولنا في الثالث مثلا بعض
ا ب وكل ب ج فبعض ا ج وينعكس
الى بعض ج ا واما قال في هذا
الشكل بعكس الصغرى وفي الشكل
الثاني بعكس الكبرى ان هذا الشكل
انما يرتد الى الشكل الاول بعكس
الصغرى وفي الشكل الثاني انما
يرتد بعكس الكبرى وذلك ظاهر
ويشترط في الشكل الرابع بحسب
الكيفية والكمية احد الامرين اما
ايجابها اي ايجاب الصغرى والكبرى
مع كلية الصغرى او اختلافهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالرفع عطف على قوله ايجابهما
اي شرط الشكل الرابع بحسب
الكيفية والكمية احد الامرين
اما ايجاب الصغرى والكبرى مع
كلية الصغرى واما اختلافهما
في الكيفية مع كلية احداهما لينتج
الصغرى الموجبة الكلية مع
الكبريات الاربع ولتنتج الصغرى
الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة
الكلية ولتنتج الصغريان السالبتان
اي الكلية والجزئية مع الكبرى
الموجبة الكلية ولينتج كلتاهما
اي الصغريان السالبتان الكلية
والجزئية مع الكبرى الموجبة الجزئية
وفي قوله كلتاهما غلط فاحش

لان

لان الصغرى السالبة الجزئية
مع الكبرى الموجبة الجزئية غير
لاختلاف مقدمتيه مع عدم
كلية احداهما فلا يوجد فيه ما
اشترط في هذا الشكل من ايجاب
المقدمتين مع كلية الصغرى
او اختلافهما في الكيف مع كلية
احداهما واظن انه تصحيف والعبارة
الصحيحة ان يقال وكليتها اي
كلية السالبتين مع الموجبة الجزئية
ولعل هذا الغلط نشأ من الناسخ
والا فالمصنف اعظم شانا ان يذهب
عليه مثل هذا السهو الصريح
موجبة جزئية منصوب على انه
مفعول لينتج اي ضروب هذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشكل ينتج موجبة جزئية ان لم
يكن في المقدمتين سلب والا
اي وان كان في المقدمتين سلب
فسالبة اي تنتج سالبة اما كلية
او جزئية فالصغرى الموجبة
الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية
ينتج موجبة جزئية لقولنا كل
ب ج وكل ا ب فبعض ج ا والصغرى
الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة
الجزئية ينتج موجبة جزئية
لقولنا كل ب ج وبعض ا ب فبعض
ج ا والصغرى الموجبة الكلية
مع الكبرى السالبة الكلية ينتج
سالبة جزئية لقولنا كل ب ج ولا
شيء من ا ب فبعض ج ليس ا

والصغرى

والصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى
السالبة الجزئية ينتج سالبة جزئية
لقولنا كل ب ج وبعض ا ليس ب
فبعض ج ليس ا فهذه اربعة ضروب
مفهوم من قوله لينتج الموجبة
الكلية مع الاربع واما الضروب
الاربعة الباقية المختمة فاربعة
ايضا مفهومة من قوله والجزئية
مع السالبة الكلية والسالبتان مع
الموجبة الكلية والسالبة الكلية
مع الموجبة الجزئية والتفصيل ان
الصغرى الموجبة الجزئية مع
الكبرى السالبة ينتج سالبة جزئية
لقولنا بعض ب ج ولا شيء من ا ب
فبعض ج ليس ا والصغرى السالبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية
ينتج سالبة جزئية جزئية كقولنا
بعض ب ليس ج وكل ا ب فبعض
ج ليس ا والصغرى السالبة الكلية
مع الكبرى الموجبة الجزئية ينتج سالبة
جزئية كقولنا لا شئ من ب ج وبعض
ا ب فبعض ج ليس ا ثم هذه الضروب
الثمانية انما تنتج بالخلف وهو في
هذا الشكل ان يؤخذ نقيض النتيجة
ويضم الى احدى المقدمتين لينتج
ما ينعكس الى نقيض المقدمة الاخرى
ففي بعض المضروب نجعل نقيض
النتيجة كبرى وصغرى القياس صغرى
لينتج ما يناقض الكبرى وفي بعضها نجعل
نقيض النتيجة صغرى وكبرى

القياس

القياس كبرى لينتج ما يناقض الصغرى
او بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل
الاول ثم عكس النتيجة كما يقال في
المثال الاول كل ا ب وكل ب ج فكل
ا ج وينعكس الى المطلوب وهو
بعض ج ا او بعكس المقدمتين
وهو ان تعكس الصغرى ثم الكبرى
بالعكس المستوي ليرتد الى الشكل
الاول وينتج المطلوب كما يقال في
المثال الثالث مثلا بعض ج ب
ولا شئ من ب ا فبعض ج ليس ا
او بالرد الى الشكل الثاني بعكس
الصغرى وهو ان تعكس الصغرى
فقط بالعكس المستوي ليرتد الى
الشكل الثاني وينتج المطلوب كما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقال في المثال السابع مثلا بعض
ج ليس هو ب وكل اب فبعض ج
ليس ا او بالرد الى الشكل الثالث
بعكس الكبرى فقط ليرتد الى الشكل
الثالث كما يقال في المثال الرابع
مثلا كل ب ج وبعض ب ليس هو
ا فبعض ج ليس ا فصل
في الضابط للاقتراني المركب من
الشرطيات اعلم ان الاقتراني
على ما مر ينقسم الى حملي وشرطي
لانه ان تركب من الحمليات المحضة
فحملي وان لم يتركب منها بل تركب
من الشرطيات المحضة او من
الشرطيات والحمليات فشرطي
والصنف لما فرغ من الحملي شرع

في

في الشرطي من الاقتراني فقال
الشرطي من الاقتراني ينقسم الى
خمسة اقسام لانه اما ان يتركب
من منفصلتين وهو القسم الاول
كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وكلما كان النهار
موجودا فالارض مضيئة ينتج ان
كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة
او من منفصلتين وهو القسم
الثاني كقولنا كل عدد اما زوج
او فرد وكل زوج اما زوج الزوج
او زوج الفرد فكل عدد اما فرد
او زوج الزوج او زوج الفرد او
من حملية ومتصلة وهو الثالث
كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج
كلما كان هذا الشئ انسانا فهو
جسم او من حملية ومنفصلة
وهو الرابع كقولنا كل عدد اما
زوج او فرد وكل زوج فهو منقسم
بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد
او منقسم بمتساويين او من
متصلة ومنفصلة وهو الخامس
كقولنا كلما كان هذا الشي انسانا
فهو حيوان وكل حيوان اما
ابيض او اسود وكما ان الحملي
تنعقد فيه الاشكال الاربعة على
ماذكر منفصلا كذلك الشرطي تنعقد
فيه الاشكال الاربعة وفي تفصيلها
طول لا يليق بهذا المختصر لانه

شان المطولات فاطلبه ثمة

فصل في القياس الاستثنائي

وهو قسمان اتصالي وانفصالي
والاتصالي فالاتصالي هو ما يتركب
من الشرطية المتصلة ووضع
المقدم اي اثباته او من الشرطية
المتصلة ورفع التالي اي نفيه فوضع
المقدم ينتج وضع التالي كقولنا
ان كان هذا انسانا فهو حيوان
لكنه انسان فهو حيوان ورفع التالي
ينتج رفع المقدم كقولنا في المثال
لكنه ليس بحيوان فهو ليس بانسان
فالمنتج من الاستثنائي الاتصالي
وضع المقدم ورفع التالي كما قال
الاستثنائي ينتج من المتصلة

الموضوعة فيه **وضع المقدم** فاعل
ينتج **ورفع** عطف عليه اي ينتج التالي
من المتصلة الموضوعة في القياس
الاستثنائي وضع المقدم ورفع التالي
لكن وضع المقدم ينتج وضع التالي
ورفع التالي ينتج رفع المقدم كما
ذكرنا ولا عكس في شيء منهما اي
لاينتج وضع التالي وضع المقدم
ولا رفع المقدم رفع التالي لجواز
كون التالي اعم من المقدم فلا
يلزم من وضع التالي وضع المقدم
اذ لا يلزم من وجود الاعم وجود
الاخص وكذا لا يلزم من رفع المقدم
رفع التالي اذ لا يلزم من عدم
الاخص عدم الاعم هذا في

الاستثنائي

الاستثناء الاتصالي واما الاستثناء
الانفصالي فهو اما ان يتركب من
منفصلة حقيقية ووضع احدي
الجزئين او رفعه واما من منفصلة
مانعة الجمع ووضع احدي الجزئين
واما من منفصلة مانعة الخلو
ورفع احدي الجزئين فان كان
الاول فوضع كل واحد من الجزئين
ينتج رفع الاخر ورفع كل واحد
من الجزئين ينتج وضع الاخر وان
كان الثاني فوضع كل واحد من الجزئين
ينتج رفع الاخر وان كان الثالث
فرفع كل واحد من الجزئين ينتج
وضع الاخر كما لوّح اليه بقوله
والحقيقية وضع كل من الجزئين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقوله الحقيقية بالجر عطف على
قوله المتصلة وقوله وضع بالرفع
عطف على وضع المقدم فيكون
من باب العطف على معمولي عاملين
مختلفين والجر والمقدم على
المرفوع كقولنا في الدار زيد
والحجر عمرو والمعنى ان القياس
الاستثنائي ينتج من الشرطية المتصلة
الموضوعة فيه وضع المقدم ورفع
التالي كما مرّ ومن المتصلة الحقيقية
الموضوعة فيه وضع المقدم ورفع
التالي كما مرّ ومن المنفصلة الحقيقية
الموضوعة فيه ينتج وضع كل واحد
من الجزئين رفع الآخر كمانعة الجمع
فان وضع كل واحد من جزئيها

ينتج

ينتج رفع الآخر ورفعه بالرفع
معطوف على قوله وضع كل اي من
المنفصلة الحقيقية كما ينتج وضع
كل جزء منها رفع الآخر وقد مرّ ذلك
ينتج رفع كل من جزئيها وضع الآخر
كمانعة الخلو فان رفع كل من
جزئيها ينتج وضع الآخر فيكون
المنفصلة الحقيقية اربع نتائج
اثنان باعتبار الوضع واثنتان
باعتبار الرفع كقولنا اما ان يكون
هذا العدد زوجا او فردا لكنه
زوج فليس بفرد لكنه فرد فليس
بزوج لكنه ليس بزوج فهو فرد
لكنه ليس بفرد فهو زوج والمنفصلة
المانعة الجمع تنتجان فقط باعتبار

الوضع لقولنا اما ان يكون هذا
الشيء شجرا او حجرا لكنه شجر فهو
ليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر
والمنفصلة المانعة الخلو تجتمعان
ايضا باعتبار الرفع لقولنا هذا الشيء
اما ليس بحجر او ليس بشجر لكنه
حجر فهو ليس بشجر لكنه شجر فهو
ليس بحجر ولما فرغ من
تعريف القياس الاقتراني والاستثنائي
شرع في قياس الخلف المركب
من الاستثنائي والاقتراني فقال
وقد خص باسم قياس الخلف
ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال
نقيضه اي القياس يقصد به
اثبات المطلوب بسبب ابطال نقيضه

مخصوص

مخصوص باسم قياس الخلف وشرحه
اي حاصل هذا القياس يرجع
الى قياس استثنائي وقياس
اقتراني كما اذا قلنا مثلا اذا صدق
كل ج ب بالفعل وجب ان يصدق
في عكسه بعض ب ج بالفعل فهذا
مطلوبنا ويستدل على اثباته بقياس
الخلف هكذا لو لم يصدق مع الاصل
مطلوبنا الصدق مع الاصل نقيض
المطلوب اي لاشيء من ب ج دايما
وكلما صدق نقيضه مع الاصل
صدق لاشيء من ج ج دايما فهذا
قياس اقتراني مركب من متصلتين
ينتج لو لم يصدق مع الاصل
مطلوبنا صدق لاشيء من ج ج دايما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لكن التالي باطل فالمقدم مثله واذا
بطل صدق نقيض المطلوب مع
الاصل فهذا اثبات المطلوب بابطال
نقيضه **فصل** في الاستقرا
والتمثيل وبما لا يفيدان اليقين بل
يفيدان الظن ولهذا جعلهما القوم
من لواحق القياس لانه اما
الاستقرا فهو تصفح الجزيئات
لاثبات حكم كلي كما اذا تصفحنا جزيئات
الحيوان فوجدنا لها تحرك فكها
الاسفل عند المضغ حكمنا بانه كل
حيوان تحرك فكه الاسفل عند
المضغ وهذا لا يفيد اليقين لجواز
وجود جزيي لم يستقرا ويكون
حكمه مخالفا لما استقرئ والتصفح

النظر عن سبيل المبالغة واما **التمثيل**
فهو **بيان مشاركة جزيي لاخر** اي
لجزئي اخر **في علة الحكم ليثبت الحكم**
فيه اي في الجزيي الاول كما يقال النبيذ
مسكر فهو حرام كالخمر يعني الخمر
حرام لانه مسكر وهذه العلة موجودة
في النبيذ فيكون حراما فالنبيذ جزيي
يشارك الجزيي الاخر اي الخمر في الاسكار
والاسكار علة الحكم الذي هو
الحرمة والجزيي الاول يسمى فرعا
والثاني يسمى اصلا والعمدة في طريقه
اي المعتمد عليه في طريق التمثيل
كونه سببا لثبوت الحكم في الجزيي
الاول هو الدوران والتردد اما
الدوران فهو اقتران الشيء بغيره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وجودا وعدما كما يقال الحرمة
دايرة مع الاسكار وجودا وعدما
اما وجودا ففي الخمر واما عدما
ففي سايرالاشربة والاطعمة والدوران
امارة كون المدار علة للدايرعلى الاسكار
علة الحرمة واما التردد فهو ايراد
اوصاف الاصل وابطال بعضها
لتنحصر العلة في الباقي كما يقال علة
الحرمة في الخمر امالاسكار او ر
السيلان والثاني باطل لان الما
سيال وليس بحرام فتعين الاول
فصل في مواد القياس
ولما فرغ من صور القياس شرع
في موادها فقال القياس اما
برهاني وهو ما يتالف من اليقينيات

واليقين

واليقين اعتقاد الشي بانه كذا
مع اعتقاده بانه لا يمكن الا كذا اعتقادا
مطابقا لنفس الامر غير ممكن الزوال
واصولها ستة **الاوليات** وهي
القضايا التي يحكم فيها العقل بمجرد
تصور الطرفين ولا يتوقف على واسطة
كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل
اعظم من الجزء فان هذين الحكمين
لا يتوقفان على واسطة **والمشاهدات**
وهي المحسوسات اي القضايا التي
يحكم بها الحس كقولنا الشمس ر
مشرقة والنار محرقة **والتجربيات**
وهي التي يحتاج العقل في الجزم
بها الى تكرر المشاهدة مرة بعد
اخرى كقولنا السقونيا تسهل الصفرا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والحدسيات وهي التي يحكم فيها
العقل بواسطة لا بمجرد تصور الطرفين
كقولنا نور القمر مستفاد من نور
الشمس فان هذا الحكم بواسطة
مشاهدة تشكلاته المختلفة بحسب
اختلاف اوضاعه من الشمس
قربا وبعدا والحدس سرعة
انتقال الذهن من المبادي الى
المطالب والمتواترات وهي التي
يحكم فيها العقل بواسطة السماع
من جمع كثير لا يجوز العقل تواطئهم
على الكذب كقولنا محمد صلى الله
عليه وسلم ادعى النبوة وظهرت
المعجزة على يديه وحكمنا بوجود
مكة وبغداد والنظريات وهي القضايا

المجهولة

المجهولة المكتسبة من المعلومات
بطريق الكسب والنظر كحكم العقل
بحدوث العالم المكتسب من قولنا
العالم متغير وكل متغير حادث
ثم القياس البرهاني اما لمي او انيّ
فانه ان كان الحد الاوسط مع علته
اي مع كونه علة للنسبة اي لنسبة
الاكبر الى الاصغر في الذهن يحتمل
ان يتعلق بقوله مع علته اي مجموع
المضاف والمضاف اليه اذ المجموع ناب
مناب الفعل او شبهه لانه متعلق
باحدهما ويحتمل ان يتعلق بعلته
اي المضاف اليه فقط اذ اليا فيه
مقدرة فيكون بمعنى المصدر فيجوز
تعلق الظرف به علة منصوب على

انه خبر كان والمعنى ان الحد الاوسط
لابد ان يكون علة لنسبة الاكبر اليه
الاصغر في الذهن فان كان مع كونه
علة للنسبة في الذهن علة لها في
الواقع ايضا فلمي لانه يعطي اللمية
في الذهن والخارج كقولنا زيد
متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط
محموم فزيد محموم فان الاوسط وهو
متعفن الاخلاط كما انه علة لثبوت
نسبة المحموم الى زيد في الذهن
كذلك علة لثبوت تلك النسبة
في الخارج ايضا والا اي وان لم يكن
كذلك بان لم يكن علة للنسبة الا في
الذهن فقط فانيّ اي فهو برهان
انيّ لانه يفيد انية النسبة اي

تحققها

تحققها في الذهن دون ليتحصا
كقولنا زيد محموم وكل محموم فهو
متعفن الاخلاط فزيد متعفن
الاخلاط فان الاوسط وهو محموم
وان كان علة لثبوت تعفن الاخلاط
في الذهن الا انه ليس علة لها
في الخارج بل الامر بالعكس واما
جدلي عطف على قوله اما برهاني
والجدلي يتالف من المشهورات
والمسلمات اما المشهورات فهي
القضايا التي تشتهر فيما بين الناس
كقولنا العدل حسن والظلم قبيح
وتختلف المشهورات بحسب اختلاف
الازمان والامكنة والاقران فلكل
قوم مشهورات بحسب عاداتهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لقبح ذبح الحيوان عند اهل
الهند دون غيرهم واما المسلمات
فهي القضايا التي تسلم من الخصم
فيبني عليها الكلام لالزام الخصم
سواء كانت مسلمة فيما بينهما خاصة
او بين علمائهما كتسليم الفقهاء لاصل
اصول الفقه والغرض منه اقناع
القاصر عن البرهان واما خطابي
وهو يتالف من المقبولات والمظنونات
اما المقبولات فهي القضايا المأخوذة
من يعتقد فيه كالعالم والولي واما
المظنونات فهي التي يعتقد فيها
اعتقادا راجحا لقولنا كل ما يطمئن
فهو منهدم والغرض منه ترغيب
الناس فيما ينفعهم من تهذيب

الاخلاق

الاخلاق وامر الدين والدنيا كما
يفعله الوعاظ والخطباء واما شعري
يتالف من المخيلات وهي التي
تتخيل فتتاثر النفس منها اما
قبضا فتنفر او بسطا فترغب كما اذا
قيل الخمر ياقوتة سيالة انبسطت
النفس ورغبت في شربها واذا
قيل العسل مرة مقيئة انقبضت
ونفرت عن اكلها والغرض منه
انفعال النفس بالترغيب والترهيب
ويزيد في تاثيره الوزن والصوت
الطيب واما سفسطي يتالف من
الموهمات والمشبهات اما الموهمة
فهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم
في غير المحسوسات لقولنا كل موجود

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مشار اليه ووراء العالم فضاء لا يتناهي
واما الشبهات في القضايا الكاذبة
الشبيهة بالحق اما من حيث الصورة
كقولنا لصورة الفرس المنقوشة
على الجدار انها فرس وكل فرس
حيوان ينتج ان تلك الصورة حيوان
واما من حيث المعنى كقولنا كل
انسان وفرس فهو انسان وكل
انسان وفرس فهو فرس ينتج
ان بعض الانسان فرس والغلط
فيه ان موضوع المقدمتين ليس
موجودا اذ ليس شيء يصدق
عليه انه انسان وفرس **فصل**
في اجزاء العلوم وهي ثلاثة كما قال
اجزاء العلوم ثلاثة الاول الموضو

عات

الموضوعات وهي التي يبحث
في العلم عنها عن أعراضها الذاتية
كالتصور والتصديق لهذا العلم
فانه يبحث في المنطق عن اعراضها
الذاتية على ما عرفت في صدر الكتاب
وكالكلمة والكلام لعلم النحو فانه
يبحث في النحو عن اعراضها من
الاعراب والبناء وكيفية التركيب
وغيرها **والثاني المبادي** وهي
اما تصورات او تصديقات اما
التصورات فهي **حدود الموضوعات**
اي تعاريفها كتعريف الكلمة مثلا
باللفظ الموضوع للمعنى المفرد
واجزايها بالجر عطف على قوله
الموضوعات اي حدود اجزاء

الموضوعات كتعريف اجزاء الكلمة
من اللفظ والوضع والمعنى المفرد
مثلا **واعراضها** بالجر عطف
على قوله الموضوعات اي حدود
اعراض الموضوعات كتعريفه
ما يعرض للكلمة من الاعراب والبنا
وغيرهما **واما التصديقات** فهي
مقدمات بينة واضحة شديدة
الوضوح بنفسها **او مقدمات**
ماخوذة مقبولة من يعتقد
فيه غير بينة بنفسها أذعن
المتعلم بها بحسب الظن **يبتني**
على صيغة المضارع المجهول من
الابتنا اي يبني **عليها** اي على المقدمات
البينة والماخوذة **قياسات**

العلم مفعول مجهول لقوله يبتنى
والثالث المسايل وهي القضايا
المطلوبة المبرهن عليها في العلم
كالمسايل الواقعة في المنطق والنحو
وغيرهما والمسايل موضوعات
ومحمولات **واما موضوعاتها** فهي
اما **موضوع العلم** كقولنا في
النحو مثلا كل كلام اما يذكر فيه المسند
اولا فان الكلام موضوع النحو **او**
نوع منه اي نوع من موضوع العلم
كقولنا الاسم اما معرب او مبنى فان
الاسم نوع من الكلمة التي هي موضوع
الفن **او عرض ذاتي له** اي عرض
ذاتي لموضوع العلم كقولنا البنا اما
بسبب المشابهة لمبني الاصل او بسبب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عدم التركيب فان البناء عرض ذاتي
للكلمة او مركب بان يكون موضوع
المسايل مركبا من موضوع العلم
وعرضه الذاتي كقولنا كل كلمة معربة
اما منصرفة او غير منصرفة فالكلمة
موضوع العلم وقد اخذت في هذه
المسئلة مع الاعراب الذي هو عرض
ذاتي لها او مركبا من نوع موضوع
العلم وعرضه الذاتي كقولنا كل اسم
معرب اما معرب بالحروف او بالحركات
فان الاسم نوع من موضوع العلم
وقد اخذ في المسئلة مع كونه
معربا والاعراب عرض ذاتي له
واعلم ان المقصود من ايراد
المسئلة ايضاح القواعد سواء طابقت

الوافي

الوافي امرا فان التمثيل يحصل
بمجرد الفرض والامثلة التي اوردتها
وان كانت غير مطابقة للوافي فعليك
ان تسحب ذيل الاغماض عن المقال
اذ لا مناقشة في المثال واما محمولاتها
اي محمولات المسايل فهي امور خارجة
عنها اي عن موضوعاتها اذ لو كانت
اجزاء للموضوعات لم يحتج في ثبوتها
الى برهان لامتناع ان يكون جزء
الشيء مطلوبا بالبرهان كما نحتاج في
ثبوت محمولات المسايل للموضوعات
الى البرهان كما ذكرنا من ان المسايل
هي القضايا المطلوبة التي يبرهن
عليها في العلم فالمحمولات خارجة
عن الموضوعات والا لم يبرهن عليها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لاحقة بالرفع صفة بعد صفة
لقوله امور اي محمولات المسايل
امور خارجة عن الموضوعات
عارضة لها لذواتها والعارض
للشيء ما يكون محمولا عليه خارجا
عنه وهو ما يلحق الشيء لذاته
كالتعجب اللاحق للانسان بواسطة
انه انسان او لجزيه كالحركة بالارادة
اللاحقة للانسان بواسطة انه
حيوان او لامر خارج عنه مساوله
كالضحك العارض للانسان بواسطة
التعجب فان قلت العوارض
الذاتية ما لا يكون بينها وبين المعروض
واسطة فتكون المسايل غير
محتاجة الى البرهان وهذا خلاف

ماذكر

ماذكر من ان المسايل هي القضايا
المطلوبة التي يبرهن عليها في العلم
قلت العوارض الذاتية لا يكون
بينها وبين المعروض واسطة
بحسب نفس الامر واما العلم بثبوتها
لها فربما يحتاج الى البرهان وقد
تقال اي كما تقال المبادي على
ماذكر كذلك المبادي لما يبرهن به
قبل المقصود وتقال المقدمات
لما يتوقف عليه الشروع بوجه
الخبرة اي البصيرة وفرط الرغبة
لتعريف العلم وبيان الحاجة اليه اي
بيان منفعته وغرضه وموضوعه
وقد عرفت كل واحد من هذه الثلاثة
في صدر الكتاب فلا نعيده هنا اخر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما اردنا ايراده في شرح الكتاب
والله اعلم بالصواب واليه المرجع
والمآب ولولا فياض الدولة السلطانية
الذي بيده مقاليد المملكة السليمانية
لما تعرضت لذلك الامر العظيم ولا
تصديت لهذا الخطب الجسيم
هيهات ما للذباب وطعمة العنقاوانا
لا اعرف نفسي في عداد الذين استحقوا
مرتبة التصنيف ولا ممن كان بالحق
ينال منقبة التاليف ومع ذلك لو
وقع تصنيفي عند الحضرة الخاقانية
في حيز القبول لاشتهر في الاقطار
اشتهار الصبا والقبول شرف المامول
من مكارم الاقران ومحاسن الخلان
ان يتجاوزوا عما فيه من السهو والنسيان

بالصفح

بالصفح والغفران وان عثروا على الخطا
الصريح فاليرفعوه بالتصحيح شعر
جزى الله خيرا من تامل صنعتي
وقابل ما فيها من السهو بالعفو
واصلح ما اخطات فيها بفضله
وقطنته واستغفر الله من سهوي
فاني متصرف بقلة البضاعة
ورجلي في مضمار تلك الصناعة
اذ لم يتيسر لي الاطلاع الا على شرح
الرسالة الشمسية فاستخرجت منه
المسايل على حسب ذهني ودهائي
واستفدت منه القواعد على قدر
فهمي وذكاي فكتبتها في هذا الكتاب
تبصرة لمن تبصر وتذكرة لمن اراد ان
يتذكر والله سبحانه وتعالى المستعان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعليه التكلان وصلى الله على سيدنا
محمد حبيب الاحباب وزين الاتقياء
والاصحاب وكان الفراغ من
كتابة هذه النسخة الشريفة يوم
الجمعة المبارك الذي هو ثامن
عشر شهر ربيع الاول سنة ١٢٠٢
على يد العبد الغفير الحقير المقر بالعجز
والتقصير عبد القادر ابي الهدى
ابن الشيخ عبد الرحمن المفتي بحلب
الشام غفر الله له ولوالديه ولجميع
المسلمين اللهم اغفر لمن دعا لهم بالمغفرة
وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى جميع الانبيا
والمرسلين
امين

شبكة الألوكة
www.alukah.net